مفهوم الحديث المنكر عند أبي داود - دراسة نقدية تطبيقية في كتاب السنن-

(*) م. م. إياد سليمان سليم حسو المولى

ملخص البحث

إن الإمام أبا داود هو سليمان بن الأشعث السجستاني من الائمة المشهورين الثقات ولد سنة ٢٠٢ه، وتوفي سنة ٢٧٥، ودرس على يد العديد من الشيوخ وله عشرات الطلاب. وقد تتاولت الأحاديث التي قال عنها الإمام أبو داود: (منكر) في كتابه السنن، فكان عددها أحد عشر ، أو قال عن أحد رواتها إنه منكر الحديث، فكان راو واحد، فيصبح مجموع الأحاديث اثنا عشر حديثا، وقد تتاولت بالدراسة النقدية، عشرة أحاديث.

إن المنكر عند ائمة المصطلح أطلق على التفرد بشكل عام، وقارنه بعضهم بالشاذ، وأطلقه بعضهم على تفرد الضعيف. والراجح أنه مخالفة الضعيف للثقات والله اعلم.

إن الإمام أبو داود أطلق المنكر على عدة أنواع من الاحاديث، فقد أطلق المنكر على مخالفة الصدوق للثقات، وعلى تفرد الصدوق بلفظ معين وفي الحديث انقطاع على قول المحدثين،

(*)مدرس مساعد في قسم علوم القرآن/ كلية التربية للعلوم الإنسانية / جامعة الموصل.

109

وأطلقه على تفرد الضعيف بالحديث، وأطلق المنكر على سند فيه رجل مجهول. وأطلق المنكر على سند فيه رجل مجهول. وأطلق المنكر على زيادة الراوي للفظة لم يتابع عليها، وأطلقه على تفرد المتروك، وعلى الراوي المتهم المتروك.

إن الإمام أبو داود وافق لفظ المصطلح في بعض الأحيان وخالفه أحيانا أخرى ليكون له منهج خاص بالمنكر مثل قوله على الحديث الذي فيه راو مجهول بالحديث المنكر، أو قوله على زيادة الثقة المنافية للثقات منكر، والله اعلم.

The Concept of Denounced Hadith for Abi Dawood (Critical Applied Study on Alsunan book)
Assist. Lect. Ayad Suliman Saleem Hasso Almula

Abstract

The imam Abo Dawood is Sulaiman Bin Alashaath Alsjstani is one of famous Imams born in in Y•Y A.H, dead on YVO A.D, He studied under hid masters of Sheikhs and have tens of scholars, the Hadiths that Imam Abu-Dawood had discussed about and call it (denounced hadith), in his book "Alsunan", their number is eleven, or tale that one hadith is denounced hadith, since it was one narrator, the sum then become twelve, the study discusses ten Hadith with critical study.

The denounced Hadith as for terminologist names the individuality in general; some of them compare it with

Irregular Hadith. Some of them called it weak individualizing , proponderant opinion for trustee , and Allah may know.

The imam Abo Dawood named on named on many kind of hadiths, so it called denounced hadith of disagreement of trustee hadith. And individuality of hadith paused as scholar speechs, called on the weak individuality of Hadith, the denounced hadith called on unknown men. The denounced hadith called on increased pronounce didn't follow it, called on the left individuality of hadith, and the accused leaved narrator.

The imam abu Dawood agreed on the individuality some times, disagreed sometimes to be a private for denounced, like a the hadith he said on hadith that have unknown narrator of denounced hadith, or his tales on increasing the trustee for trusted, and Allah may know.

القدمة

الحمد لله، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، ونعوذ به من شرور أَنفسنا، من يهد اللَّهُ فلا مُضِلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأَشهد أنَّ لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأَشهد أَن محمدا عبده ورسوله، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ (النساء: ١).

أما بعد: فإن السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع بعد كتاب الله سبحانه وتعالى، وقد اهتم بها المسلمون قديما وحديثا، لأنها المُفَصِلة لكتاب الله، والمُبينة لمجمله، والمُوضِحة لأحكامه، والمُفَسِرة لغريبه، قال النبي على: (أَلا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَى وَالمُفَسِرة لغريبه، قال النبي على: (أَلا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِهِذَا الْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرَّمُوهُ). (١) فقيض الله سبحانه وتعالى لنبيه في أصحابا أمناء بالتلقي والسماع منه، ثم التبليغ عنه، فكان منهم المكثر للحديث ومنهم المُقلِ، فنقلوا لنا أحاديث رسول الله في ، وكانوا لا يعرفون الكذب لأن الكذب من الكبائر وحذر منه الرسول الكريم في ، فكان الصدق منهجهم وأخلاقهم، وسار التابعون على المنهج نفسه في التثبت، ثم لما ظهرت الفتنة بدأ السؤال عن الإسناد، قال ابن سيرين: (لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ، فَلَمًا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ، قَالُوا: سَمُوا لَنَا رَجَالُكُمْ، فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السُلَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ، وَيُنْظَرُ إلَى أَهْلِ الْبِدَع فَلَا يُؤخَذُ حَدِيثُهُمْ، ويُنْظَرُ إلَى أَهْلِ السُلَّةِ فَيُؤخَذُ حَدِيثُهُمْ، ويُنْظَرُ إلَى أَهْلِ الْبِدَع فَلَا يُؤخَذُ حَدِيثُهُمْ). (٢)

لذلك جاء عنوان هذا البحث: (مفهوم الحديث المنكر عند أبي داود – دراسة نقدية تطبيقية في كتاب السنن)، لمعرفة مصطلحات الأئمة المحدثين في كتبهم، فقد تقعّد – أي وضعت له قواعد – مصطلح الحديث المنكر – منذ تأليف عثمان الشهرزوري المعروف بابن الصلاح (ت٣٤٦ه) بكتاب علوم الحديث، وابن كثير (ت٤٧٧ه) في اختصار علوم الحديث، والحافظ ابن حجر (ت٨٥٦ه) في نخبة الفكر وشرحه، وغيرها من الكتب حتى يومنا هذا – على أنه وصف لسند الحديث من حيث التفرد أو المخالفة.

أهداف الدراسة: وفي مقدمة ما تهدف إليه الدراسة: معرفة معنى مصطلح المنكر عند إمام له مكانته بين العلماء في الحديث، وهو الإمام أبو داود صاحب كتاب السنن وغيرها، وبيان سبب إطلاق لفظ المنكر على الأحاديث في كتبه، فمعرفة مفهوم مصطلح المنكر في كتابه

يفيد القارئ المختص وغير المختص في الحكم على الحديث، لأنه إمام كبير، وحكمه معتبر عند العلماء.

أسباب اختيار الموضوع: يمكن توضيحها بما يأتي:

أولا: تعد كتب أبي داود موسوعات علمية بحق، فقد ضمنها كل ما يتعلق بالحديث من نقد للسند والمتن وبيان الاختلاف على الرواة وترجيح الصحيح وبيان المحفوظ من غيره، وبيان الادراج والزيادات التي تقع في المتون، زيادة على ذلك نقله لأقوال كثير من الأئمة وتأييدها أو نقدها، وبيان عدد من الأحكام عن العلماء ليست موجودة في كتبهم التي بين أيدينا.

ثانيا: إن معرفة حكم الحديث من إمام كبير كأبي داود يغنينا عن كثير من الكلام في الحكم على الحديث، مع إجلالنا لكثير من المحققين الذين اعتنوا بالحكم على الحديث وتحقيق الكتب العلمية فلا يخلو عصر ومصر منهم، كالعلامة الشيخ عبد الفتاح أبي غدة والعلامة التهانوي وغيرهما.

خطة البحث: فقد تطلبت ضرورة البحث أن أقسمه على مقدمة، ومبحثين، وخاتمة تضم أهم ما توصل إليه الباحث من نتائج، فثبت للمصادر والمراجع. فأما المبحث الأول: فقد عنونته (أبو داود ومفهوم الحديث المنكر). والمبحث الثاني: ذكرت فيه الأحاديث التي استنكرها أبو داود في سننه، وتناولت في هذا المبحث دراسة عشرة أحاديث.

أما الخاتمة فتعرضت فيها لأهم النتائج التي تم التوصل إليها، وبيان أسباب استنكار الأحاديث. فثبت للمصادر والمراجع.

أما منهجية البحث: فقد قمت بإحصائية للاحاديث التي أطلق عليها أبو داود لفظ النكارة ، في السنن فكان عددها أحد عشر حديثا، أو قال عن راويها إنه منكر الحديث، فكان راويا وإحدا.

أما الخطوة الثانية: فكانت تخريج الأحاديث بالاستقراء المطلق لكل ما وصل إلينا من كتب الحديث وغيرها من الكتب التي حوت حديثا مسندا، وبيان طرق الحديث، ووجوهه، والطريق هو رواية الراوي عن مثله الى منتهاه دون وجود وهم في شجرة الرواة، والوجه فيراد به الطريق الذي توهم به أحد الرواة، ثم الترجمة لرواة السند جميعا من الكاشف للحافظ الذهبي، وتقريب التهذيب للحافظ ابن حجر ان ذكره الحافظان، فان لم أجده فيهما، فأترجم من كتاب ميزان الاعتدال للذهبي، فان لم اجده فالترجمة من كتب الجرح والتعديل عامة كالجرح والتعديل لابن أبي حاتم، ثم أحكم على سند الحديث صحة او ضعفا، وترتيب الأحاديث بحسب ورودها في سنن أبي داود، فأقيرم السابق منها على اللاحق. وأعقبه بشواهد الحديث إن كان للحديث شاهد، ثم أعضد حكمي إن وجدت على سند الحديث بما أطلقه أئمة الحديث على سند الحديث أو ضعيفا، وأبين سبب استنكار أبي داود له، وأما فيما يعني بتخريجي عليه إن كان صحيحاً أو ضعيفا، وأبين سبب استنكار أبي داود له، وأما فيما يعني بتخريجي للأحاديث الواردة في البحث فكانت على شقين: فالشق الأول: أحاديث الدراسة، وقد خرجتها تخريجا استقرائيا، من كتب الحديث وغيرها، مع ذكر مصادرها مرتبة على وفق سنة وفيات أصحابها.

أما الشق الثاني: فهي الأحاديث التي أوردتها شواهد لحديث الباب، وأخرجها من الصحيحين إن وجدت الحديث فيهما أو في احدهما، فان لم أجده فمن بقية الستة، مع التنصيص على حكم الترمذي عقبه، فان لم أجده فممن اشترط على نفسه الصحة كابن

المجلد العاشر العدد (٢/١٨) العدد (٢/١٨) خزيمة، فإن لم أجده فآخذه من أقدم مصدر استطيع الوصول إليه وأعقبه بقول إمام من أئمة الحديث في حكمه كقول الهيثمي أو ابن حجر.

وقد أحلت إلى الجزء ورقم الحديث بالحاء المهملة (ح)، ولم أشر إلى رقم الصفحة رجاء الاختصار، فإن كانت الإحالة ترجمة، أضع رقم الجزء ثم كلمة: (الترجمة)، ومن ثم رقم الترجمة. فإن لم يكن للحديث أو الترجمة رقم أحيل إلى الجزء والصفحة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين نبينا محمد ﷺ وآله الطيبين الطاهرين وصحبه الغر الميامين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، آمين.

المبحث الاول

رأبو داود ومفهوم الحديث المنكر

(أولا: التعريف بالإمام أبي داود)

اسمه: اتفق العلماء على أن الجزء الأول من اسمه: سليمان بن الأشعث. (٣)

واختلفوا فيما بعد ذلك: فقال ابن أبي حاتم والحافظ ابن حجر في التهذيب: (سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو بن عامر). واقتصر السيوطي على قوله: (سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو). (٤)

وقال الأكثرون: (سليمان بن الاشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمران). (٥)

فيبدو أن ابن أبى حاتم قد اختصر نسب أبى داود، بدليل أن الحافظ ابن حجر وافق قول ابن أبي حاتم في التهذيب، ووافق قول الأكثرية في التقريب والله اعلم.

كنيته: لا خلاف بين العلماء في أن كنيته أبو داود. (٦)

نسبته: السِجِسْتانى: بكسر السين المهملة والجيم وسكون السين الأخرى بعدها تاء منقوطة بنقطتين من فوق، هذه النسبة إلى سجستان وهي إحدى البلاد المعروفة بكابل كان بها، ومنها جماعة كثيرة من العلماء والمحدثين. (٧)

لقبه: أطلق عليه الحافظ الذهبي لقب: شيخ السنة. (٨)

ولادته: ولد الإمام أبو داود سنة ٢٠٢ه. (٩)

وفاته: اتفق المؤرخون أنه توفي في شوال سنة ٢٧٥ه. (١٠) إلا أن ابن زبر قال توفي في سنة ٢٧٣ه. (١١)

شيوخه: للإمام أبي داود عشرات الشيوخ، ومن هؤلاء الشيوخ أبو يعقوب إسحاق بن راهويه(١٢)، وأبو جعفر أحمد بن منيع بن عبد الرحمن البغوي (١٣)، وغيرهم الكثير.

تلامذته: إن الإمام أبا داود على شهرته له عشرات الطلاب، منهم أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن الأعرابي أحد من روى عنه كتاب السنن وله فيها فوت(١٤)، وأبو يحيى زكريا بن يحيى الساجي(١٥)، وغيرهم الكثير.

أقوال العلماء فيه وثنائهم عليه:

كان أبو داود إماما بارعا، مدحه غير واحد من النقاد، وقد اخترت أبرز ما قيل فيه رجاء الاختصار على النحو الآتي:

قال ابن حبان (ت٣٥٤هـ): (أحد أئمة الدنيا فقها وعلما وحفظا ونسكا وورعا وإتقانا ممن جمع وصنف وذب عن السنن وقمع من خالفها وانتحل ضدها). (١٦)

قال ابن نقطة (ت٦٢٩): (وطاف البلاد وصنف الكتب وكان إماما من أئمة أهل النقل).(١٧)

وقال ابن خلكان (ت ٢٨١ه): (أحد حفاظ الحديث وعلمه وعلله، وكان في الدرجة العالية من النسك والصلاح، طوف البلاط وكتب عن العراقيين والخراسانيين والشاميين والمصريين...). (١٨)

وقال المزي (ت ٧٤٢ه): (قَال أَبُو بَكْر الخلال، أَبُو داود الإمام المقدم فِي زمانه، رجل له يسبقه إِلَى معرفته بتخريج العلوم، وبصره بمواضعه أحد فِي زمانه، رجل ورع مقدم. وسمع أَحْمَد بْن حَنْبَل منه حديثا واحدا كان أَبُو داود يذكره). (١٩)

وقال الذهبي (ت٧٤٨ه): (وتفقَّه بأحمد بن حنبل، ولازمه مدّة، وكان من نُجَباء أصحابه، ومن جلَّة فُقَهاء زمانه، مع التقدُّم فِي الحديث والزُّهد). (٢٠)

وقال أيضا: (كان رأساً في الحديث، رأساً في الفقه. ذا جلالة وحرمة وصلاح وورع، حتى إنه كان يشبه بشيخه الإمام أحمد بن حنبل). (٢١)

وقال ابن كثير (ت٤٧٧هـ): (أحد أئمة الحديث الرحالين الجوالين في الآفاق والأقاليم، جمع وصنف وخرج وألف، وسمع الكثير عن مشايخ البلدان في الشام ومصر والجزيرة والعراق وخراسان وغير ذلك. وله " السنن " المشهورة المتداولة بين العلماء، التي قال فيها أبو حامد الغزالي: يكفي المجتهد معرفتها من الأحاديث النبوية). (٢٢)

وقال السبكي (ت ٧٧١هـ): (قَالَ زَكَرِيًّا الساجى: كتاب الله أصل الْإِسْلَام، وَكتاب أَبى دَاود، لم دَاوُد عهد الْإِسْلَام). (٢٣) وغيرها من الاقوال الكثيرة في الثناء على الامام ابي داود، لم اوردها اختصارا.

مؤلفاته: الإمام أبو داود له العديد من المؤلفات منها:

أولا: المؤلفات المطبوعة:

السنن (٢٤)، المراسيل(٢٥)، الزهد(٢٦)، رسالة أبي داود لأهل مكة(٢٧)، مسائل الإمام أحمد - رواية أبي داود السجستاني(٢٨)

ثانيا: آثاره المخطوطة والمفقودة:

كتاب الرد على أهل القدر (٢٩)، الناسخ والمنسوخ (٣٠)، مسند مالك (٣١)، دَلَائِل النَّبُوَّة (٣٢)، التفرد فِي السنَن (٣٣)، وغيرها.

(ثانيا: مفهوم الحديث المنكر)

المنكر لغة: من النكارة، والنُكْرُ، بالضم: الدَّهاءُ، والفطْنَةُ، والنكرة خلاف المعرفة. والمنكر كل فعل تحكم العقول الصحيحة بقبحه،أو تتوقف في استقباحه او استحسانه العقول، فتحكم بقبحه الشريعة. (٣٤)

المنكر اصطلاحا: لقد عرف الحديث المنكر اصطلاحا بتعاريف متعددة، ابتداء بالحافظ ابن الصلاح (ت٦٤٣هـ)، وانتهاء بالحافظ السيوطي (ت٩١١هـ).

قال ابن الصلاح (ت٦٤٣ه): المنكر ينقسم قسمين، على ما ذكرناه في الشاذ... وهو المنفرد المخالف لما رواه الثقات... ومثال الثاني: وهو الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرده. (٣٥)

وقال النووي (ت٦٧٦ه): قال الحافظ البرديجي هو الفرد الذي لا يعرف متنه عن غير راويه. وكذا أطلقه كثيرون... والصواب فيه التفصيل الذي تقدم في الشاذ. (٣٦)

وقال ابن دقيق العيد (ت٧٠٢ه): الشاذ وهو ما خالف رواية الثقات أو ما انفرد به من لا يحتمل حاله أن يقبل ما تفرد به... المنكر وهو كالشاذ، وقيل: هو ما انفرد به الراوي وهو منقوض بالأفراد الصحيحة). (٣٧)

وقال الذهبي (ت ٧٤٨ه): وهو ما انفرد الراوي الضعيف به. وقد يعد مفرد الصدوق منكرا. (٣٨)

وقال ابن كثير (ت٤٧٧ه): وهو كالشاذ: إن خالف راويه الثقات فمنكر مردود، وكذا إن لم يكن عدلاً ضابطاً، وإن لم يخالف فمنكر مردود. (٣٩)

وقال الحافظ ابن حجر (ت٨٥٢ه): وأما ما انفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ أو المضعف في بعض مشايخه دون بعض بشيء لا متابع له ولا شاهد فهذا أحد قسمي المنكر، وهو الذي يوجد في إطلاق كثير من أهل الحديث. وإن خولف في ذلك، فهو القسم الثاني وهو المعتمد على رأي الأكثرين. (٤٠)

ورد الحافظ ابن حجر على من ساوى بين الشاذ والمنكر بقوله: وعُرِفَ بهذا أَنَّ بينَ الشَّاذِ والمُنْكَر عُموماً وخُصوصاً مِن وَجْهٍ؛ لأنَّ بينَهُما اجْتِماعاً في اشْتِراطِ المُخالفَةِ، وافْتراقاً

في أَنَّ الشَّاذَّ راويهِ ثقةٌ أو صدوقٌ، والمُنْكَرَ رَاويهِ ضعيفٌ. وقد غَفَلَ مَن سَوَّى بينَهُما، واللهُ أعلمُ. (٤١)

وقال السيوطي (ت ٩١١ه): في ألفيته:

(المُنْكَرُ الَّذِي رَوَى غَيْرُ الثِّقَهُ مُخَالِفًا، فِي نُخْبَةِ قَدْحَقَّقَهُ

قَابَلَهُ المَعْرُوفُ، وَالَّذِي رَأًى تَرَادُفَ المُنْكَرِ وَالشَّاذِ نَأَى). (٤٢)

فنلاحظ أن المحدثين أطلقوا على المنكر تسميات متعددة:

أطلق على مطلق التفرد، أي الحديث الذي يتفرد به الراوي مطلقا.

أطلق على التفرد مع المخالفة، فيكون مرادفا للشاذ.

إن المنكر هو تفرد الضعيف.

إن المنكر هو مخالفة الضعيف للثقة أو الثقات. (٤٣)

ويبدو أن الراجح من هذه التعريفات هو أن المنكر مخالفة الضعيف للثقة، والله أعلم.

(المبحث التطبيقي - دراسة الأحاديث التي استنكرها أبو داود في السنن)

أطلق الإمام أبو داود مصطلح (منكر) على أحد عشر حديثا في سننه(٤٤)، وأطلق لفظ منكر الحديث على راو واحد. (٤٥) وقد تناولت بالدراسة النقدية عشرة أحاديث ، وهي كالآتي:

لعاشر العدد (٢/١٨) العدد (٢/١٨) م الحديث الأول: قال أبو داود: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحَنَفِيِّ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْج، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنسِ، قَالَ: ﴿كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ ﴾، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ وَإِنَّمَا يُعْرَفُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْج، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنسِ، ﴿أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقِ، ثُمَّ أَلْقَاهُ﴾، وَالْوَهْمُ فِيهِ مِنْ هَمَّامٍ، وَلَمْ يَرْوه إلَّا هَمَّامٌ. (٤٦)

الدراسة النقدية للحديث والحكم عليه:

روى الحديث من وجهين اثنين:

الوجه الأول: رواه أبو عبدالله همام بن يحيى بن دينار العوذي(٤٧)(٤٨)، وأبو بكر يحيى بن المتوكل البصري (٤٩)(٥٠)، كلاهما، عن أبي الوليد عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج المكي (٥١)، عن أبي بكر

محمد بن مسلم بن شهاب الزهري (٥٢)، عن أنس ، مرفوعا.

الوجه الثاني: روى الحديث في هذا الوجه من طريقين:

الطريق الأول: رواه ابو محمد روح بن عبادة البصري (٥٣)(٥٤)، وابو محمد عبدالله بن الحارث بن عبد الملك المخزومي (٥٥) (٥٦)، وأبو عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني(٥٧)(٥٨)، وابو محمد حجاج بن محمد المصبيصي (٥٩)(٢٠)، وهشام بن سليمان بن عكرمة المخزومي (٦١) (٦٢)، -خمسة رواة-، عن ابن جريج، عن ابي عبدالرحمن زياد بن سعد بن عبدالرحمن الخراساني (٦٣)، عن الزهري، عن أنس ، مرفوعا، بلفظ: (أنه رأى

في يد رسول الله على خاتما من وَرِقٍ يوما واحدا، ثم إن الناس اضطربوا الخواتم من ورق فلبسوها، فطرح النبي على خاتمه، فطرح الناس خواتمهم).

الطريق الثاني: رواه أبو اسحاق ابراهيم بن سعد بن إبراهيم المدني(٦٤)(٦٥)، وابو بشر شعيب بن ابي حمزة الحمصي(٦٦)(٦٧)، وأبو يزيد يونس بن يزيد الايلي(٦٨)(٦٩)، ثلاثتهم، عن الزهري، عن أنس ، باللفظ السابق.

فالحديث روي من وجهين اثنين، الوجه الأول قال عنه النسائي: (غير محفوظ). (٧٠)

وقال الحافظ ابن رجب(ت٩٥ه)، بعد أن ذكر الوجه الأول: (له علة قد ذكرها حذاق الحفاظ كأبي داود والنسائي والدارقطني، وهي أن همامًا تفرد به عن ابن جريج هكذا، ولم يتابعه غير يحيى بن المتوكل، ويحيى بن الضريس، ورواه بقية الثقات: عبد الله بن الحارث المخزومي، وحجاج، وأبو عاصم، وهشام بن سليمان، وموسى بن طارق، عن ابن جريج عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس: (أنّه رأى في يد النبي على خاتمًا من ذهب... الحديث، وهذا هو المحفوظ عن ابن جريج دون الأول). (٧١)

والوجه الثاني من طريق ابن جريج عن زياد بن سعد قال عنه الدارقطني: (وهو المحفوظ، وهو الصحيح، عن ابن جريج). (٧٢)

ويتبين من الدراسة أان همام لم ينفرد بالمتن والاسناد، بل توبع بيحيى بن المتوكل وهو صدوق يخطئ، والذي يبدو أن الخطأ من ابن جريج في هذا الحديث، لا سيما أن همام ويحيى بن المتوكل بصريان، وقد نص العلماء على أن رواية البصريين عن ابن جريج فيها خلل من جهة ابن جريج لا من جهة أهل البصرة. (٧٣)

قال الحافظ ابن حجر: (حكم النسائي عليه بكونه غير محفوظ أصوب، فإنه شاذ في الحقيقة إذ المنفرد به من شرط الصحيح، لكنه بالمخالفة صار حديثه شاذا، ولا علة له عندي إلا تدليس ابن جريج، فإن وجد عنه التصريح بالسماع فلا مانع من الحكم بصحته في نقدي، والله أعلم). (٧٤)

فقول ابي داود منكر لمخالفة همام الثقات غيره عن ابن جريج، ولكن كما تبين لنا ان الحديث غير منكر بل انه شاذ، واعتبره ابو داود منكرا لمخالفة الثقة لغيره من الثقات، والله اعلم.

الحديث الثاني: قال ابو داود: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى عَنْ أَبِي خَالِدٍ الدَّالَانِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى كَانَ يَسْجُدُ وَيَنَامُ وَيَنْفُخُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَلُتُ مَنْ اللَّهِ عَلَى مَنْ فَيُصِلِّ اللَّهِ عَلَى مَنْ فَيْكُمُ وَهَنَّاتُ لَهُ: صَلَّيْتَ وَلَمْ تَتَوَضَّأُ وَقَدْ نِمْتَ، فَقَالَ: إِنَّمَا الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ فَيُصِلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ، قَالَ: إِنَّمَا الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا، زَادَ عُثْمَانُ، وَهَنَّادٌ: فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ اسْتَرْخَتْ مَفَاصِلُهُ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَوْلُهُ: الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا، هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَمْ يَرْوِهِ إِلَّا يَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ الدَّالَانِيُّ، عَنْ الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا، هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَمْ يَرْوِهِ إِلَّا يَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ الدَّالَانِيُّ، عَنْ الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا، هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَمْ يَرْوِهِ إِلَّا يَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ الدَّالَانِيُّ، عَنْ الْبُنِ عَبَّاسٍ، وَلَمْ يَذْكُرُوا شَيْئًا مِنْ هَذَا، وَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ عَنْ مَخْفُوظًا. (٧٥)

الدراسة النقدية للحديث والحكم عليه: روى الحديث من ثلاثة وجوه:

الوجه الأول: رواه أبو بكر عبدالسلام بن حرب الكوفي (٧٦)، عن أبي خالد يزيد بن عبدالرحمن الدالاني (٧٧)، عن أبي الخطاب قتادة بن دعامة السدوسي (٧٨)، عن أبي العالية رفيع بن مهران الرياحي البصري (٧٩)، عن ابن عباس ، مرفوعا، به. (٨٠)

الوجه الثاني: رواه وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي (٨١)، عن أبي هشام مغيرة بن زياد الموصلي (٨٢)، عن أبي محمد عطاء بن أبي رباح القرشي مولاهم المكي (٨٣)، عن ابن عباس ، موقوفا، بلفظ: (من نام وهو جالس فلا وضوء عليه، وإن اضطجع فعليه الوضوء). (٨٤)

الوجه الثالث: رواه أبو يحيى سلمة بن كهيل الحضرمي(٨٥)(٨٦)، وأبو محمد عمرو بن دينار المكي(٨٧)(٨٨)،

ومخرمة بن سليمان الأسدي (٩٩) (٩٠)، وشريك بن عبد الله بن أبي نمر المدني (٩١) (٩٠)، أربعتهم، عن كريب، عن ابن عباس ، مرفوعا، بلفظ: (أن النبي إنه نام حتى نفخ ثم صلى، وربما قال اضطجع حتى نفخ ثم قام فصلى، ثم حدثنا به سفيان مرة بعد مرة عن عمرو عن كريب عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة ليلة فقام النبي من الليل فلما كان في بعض الليل قام النبي في فتوضأ من شن معلق وضوءا خفيفا يخففه عمرو ويقلله وقام يصلي، فتوضأت نحوا مما توضأ ثم جئت فقمت عن يساره وربما قال سفيان عن شماله فحولني فجعلني عن يمينه، ثم صلى ما شاء الله ثم اضطجع فنام حتى نفخ ثم آتاه المنادي فآذنه بالصلاة فقام معه إلى الصلاة فصلى ولم يتوضأ . قلنا لعمرو: إن ناسا يقولون إن رسول الله تنام عينه ولا ينام قلبه ؟ قال عمرو سمعت عبيد بن عمير يقول رؤيا الأنبياء وحي . ثم قرأ (إني أرى في المنام أني أذبحك) والفظ لعمرو بن دينار عند البخارى، ولفظ سلمة ومخرمة نحوه، ولفظ شريك مختصر .

فالحديث روي من ثلاثة وجوه، الوجه الأول بلفظ الدالاني، قال أبو داود: (سمعت أحمد، سئل عن حديث يزيد الدالاني: عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس، عن النبي

ﷺ، قال: إنما الوضوء على من نام مضطجعا، قال: ما ليزيد الدالاني يدخل على أصحاب قتادة؟ ورأيته لا يعبأ بهذا الحديث). (٩٣) وقال الترمذي: (سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا لا شيء رواه سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن ابن عباس قوله: ولم يذكر فيه أبا العالية ، ولا أعرف لأبي خالد الدالاني سماعا من قتادة ، قلت: أبو خالد كيف هو؟ قال: صدوق ، وإنما يهم في الشيء، قال محمد: وعبد السلام بن حرب صدوق). (٩٤) وقال الدارقطني: (تفرد به أبو خالد عن قتادة ولا يصح). (٩٥) وقال البيهقي: (فأما هذا الحديث فإنه قد أنكره على أبي خالد الدالاني جميع الحفاظ وأنكروا سماعه من قتادة: أحمد بن حنبل، ومحمد بن إسماعيل البخاري، وغيرهما، ولعل الشافعي رحمه الله وقف على علة هذا الأثر حتى رجع عنه في الجديد). (٩٦)

والوجه الثاني ضعيف، قال العقيلي: (قال: قلت ليحيى بن سعيد: حدثنا وكيع... فأنكره، وقال إنما هذا قول عطاء، حدثناه ابن جريج، عن عطاء قال: ليس عليه وضوء حتى يضع جنبه). (٩٧)

والوجه الثالث صح عن ابن عباس ، فالحديث صحيح ولكن ليس بلفظ ابو خالد الدالاني، فتفرد الدالاني وهو صدوق يخطئ كثيرا، جعل الإمام ابي داود يستنكره ومن قبله الأمام أحمد، ففيه نكارة في المتن والاسناد، والله اعلم.

الحديث الثالث: قال أبو داود: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ وَجِيهٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّ تَحْتَ كُلِّ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّ تَحْتَ كُلِّ مَالِكُ بْنُ وَجِيهٍ حَدِيثُهُ مُنْكَرٌ، وَهُوَ شَعْرَةٍ جَنَابَةً فَاغْسِلُوا الشَّعْرَ، وَأَنْقُوا الْبَشَرَ﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الْحَارِثُ بْنُ وَجِيهٍ حَدِيثُهُ مُنْكَرٌ، وَهُو ضَعِيفٌ. (٩٨)

الدراسة النقدية للحديث والحكم عليه: روى الحديث من أربعة وجوه:

الوجه الأول: رواه أبو محمد الحارث بن وجيه الراسبي (۹۹)، عن أبي يحيى مالك بن دينار الساجي (۱۰۱)، عن أبي بكر محمد بن سيرين البصري (۱۰۱)، عن أبي هريرة مرفوعا، به. (۱۰۲)

الوجه الثاني: روي الحديث في هذا الوجه من طريقين:

الطريق الاول: رواه أبو عبدالله سفيان بن سعيد الثوري(١٠٣)، عن ابي عبدالله يونس بن عبيد بن دينار العبدي(١٠٤)، عن الحسن بن أبي الحسن البصري(١٠٥)، مرسلا، به. (١٠٦)

الطريق الثاني: رواه أبو محمد عبد الله بن الوليد بن ميمون العدني(١٠٧)، عن مالك بن دينار، عن الحسن البصري، مرسلا، به. (١٠٨)

الوجه الثالث: رواه أبو النصر سعيد بن ابي عروبة اليشكري(١٠٩)، عن أبي الخطاب قتادة بن دعامة السدوسي(١١٠)، عن الحسن البصري، عن أبي هريرة موقوفا.(١١١)

الوجه الرابع: رواه اسماعيل ابن علية البصري (١١٢) ، عن يونس بن عبيد، عن الحسن البصري، مقطوعا، به. (١١٣)

وللحديث شاهد من حديث الصحابي أبي أيوب الأنصاري أن النبي الله قال: (الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، وأداء الأمانة، كفارة لما بينها» قلت: وما أداء الأمانة، قال: غسل الجنابة، فإن تحت كل شعرة جنابة). (١١٤)

لعاشر العدر (۲/۱۸) معاشر العدد (۲/۱۸) معاشر العقيلي بعد روايته للحديث من طريق الحارث: (لا يتابع عليه). (١١٥) وقال أبو حاتم: (هذا حديث منكر، والحارث ضعيف الحديث). (١١٦) وقال الدارقطني: (ولا یصح مسندا). (۱۱۷)

وقال البيهقي: (وانما يروى هذا المتن عن الحسن، عن النبي الله مرسلا، وعن الحسن، عن أبي هريرة موقوفا، ولا يثبت سماع الحسن، من أبي هريرة). (١١٨)

فقول أبي داود عن الحارث بن وجيه حديثه منكر ، لأنه ضعيف وتفرد برفع الحديث، وإلله اعلم.

الحديث الرابع: قال أبو داود: حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ النُّعْمَان بْنِ مَعْبَدِ بْنِ هَوْذَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ بالْإِثْمِدِ الْمُرَوِّح عِنْدَ النَّوْم، وَقَالَ: ﴿لِيَتَّقِهِ الصَّائِمُ﴾، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ لِي يَحْيَى بْنُ مَعِينِ هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرِّ يَعْنِي حَدِيثَ الْكُحْلِ. (١١٩)

الدراسة النقدية للحديث والحكم عليه:

الحديث رواه أبو احمد على بن ثابت الجزري(١٢٠)(١٢١)،

وأبو احمد محمد بن عبدالله بن الزبير الزبيري (١٢٢) (١٢٣)، وأبو نعيم الفضل بن دكين القرشي (١٢٤) (١٢٥)، ثلاثتهم، عن عبد الرحمن بن النعمان بن معبد الأنصاري(١٢٦)، عن النعمان بن معبد بن هوذة (١٢٧)، عن معبد بن هوذة 🖦، به.

وللحديث شاهد من حديث ابن عمر الله ، مرفوعا بلفظ: ﴿عليكم بالإثمد، فإنه يجلو البصر، وينبت الشعر ١٢٨).

وهذا الحديث قال عنه الأمام أحمد إنه منكر. (١٢٩) وقال البغوي (ت١٦٥هـ): (ولا يصح فيه عن رسول الله ﷺ شيء). (١٣٠)

ولهذا استنكر أبو داود هذا الحديث لتفرد النعمان بن معبد به، هو مجهول عند الحافظ ابن حجر، وقال عنه الذهبي وثق، اي ليس على صيغة الجزم، والله اعلم.

الحديث الخامس: قال ابو داود: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هَانِي أَبُو نُعَيمِ النَّخَعِيُّ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيٍّ أَبُو نُعَيمِ النَّخَعِيُّ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيٍّ: ﴿لَئِنْ بَقِيتُ لِنَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ، لَأَقْتُلَنَّ الْمُقَاتِلَةَ وَلاَّسْبِينَّ الذُّرِيَّةَ، فَإِنِّي كَتَبْتُ الْكِتَابَ بَيْنَهُمْ عَلِيٍّ: وَلَيْنَ النَّرِيِّ فَي الْعَرْضَةِ وَبَيْنَ النَّبِيِّ عَلَى أَنْ لَا يُنَصِّرُوا أَبْنَاءَهُمْ ﴿ وَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بَلَغَنِي عَنْ وَبَيْنَ النَّبِيِّ عَلَى أَنْ لَا يُنَصِّرُوا أَبْنَاءَهُمْ ﴿ وَالْ أَبُو عَلِيٍّ: وَلَمْ يَقْرَأُهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْعَرْضَةِ أَمْدَ أَنَّهُ كَانَ يُنْكِرُ هَذَا الْحَدِيثَ إِنْكَارًا شَدِيدًا، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: وَلَمْ يَقْرَأُهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْعَرْضَةِ الْتَانِيَةِ. (١٣١)

الدراسة النقدية للحديث والحكم عليه: روي الحديث من طريقين اثنين:

الطريق الأول: رواه أبو نعيم عبدالرحمن بن هانئ النخعي (١٣٢)، عن شريك بن عبدالله بن أبي شريك النخعي (١٣٣)، عن أبي اسحاق ابراهيم بن مهاجر بن مهاجر البجلي(١٣٤)، عن زياد بن حدير الاسدي(١٣٥)، عن علي ، به. (١٣٦)

الطريق الثاني: رواه أبو النضر محمد بن السائب الكلبي (١٣٧)، عن إصبغ بن نباتة التميمي (١٣٨)، عن على ، نحوه. (١٣٩)

ولم أجد للحديث شاهدا بمعناه.

قال الطبري: (القول في علل هذا الخبر وهذا خبر عندنا صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيما غير صحيح، لعلل: إحداها: أن إبراهيم بن مهاجر عندهم لا تثبت به في الدين حجة. والأخرى: أن شريكا عندهم كان يكثر غلطه، فالواجب التوقف في أخباره. والثالثة: أن أبا نعيم النخعي عندهم غير مرتضى، فغير جائز الاحتجاج بنقله. والرابعة: أن صلح بني تغلب عندهم إنما جرى بينهم وبين عمر بن الخطاب). (١٤٠)

قال العقيلي: (حدثنا عبد الله بن أحمد، قال: سمعت أبي يقول: أبو نعيم النخعي، ليس بشيء، وعرضت عليه حديثه، عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن زياد بن حدير، عن علي، قال: لئن بقيت لنصارى بني تغلب، فقال: ليس بشيء). (١٤١) وقال: (لا يتابع عليه).

فالحديث من وجهيه ضعيف، ولعل أبا داود استنكر المتن لغرابته فلم يرد إلا عن علي بن أبي طالب ، وفي اسناده راو ضعيف، والله اعلم.

الحديث السادس: قال ابو داود: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ فَيُ أَنَّهُ قَالَ: (وَلَدُ الرَّجُلِ مِنْ كَسْبِهِ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِهِ، فَكُلُوا مِنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ فَيُ أَنَّهُ قَالَ: (وَلَدُ الرَّجُلِ مِنْ كَسْبِهِ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِهِ، فَكُلُوا مِنْ أُمِّهِ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، زَادَ فِيهِ (إِذَا احْتَجْتُمْ)، وَهُوَ مُنْكَرٌ (١٤٢)

الدراسة النقدية للحديث والحكم عليه: روى الحديث من أربعة وجوه:

الوجه الأول: رواه شعبة، عن ابي محمد الحكم بن عتيبة الكندي (١٤٣)، عن عمارة بن عمير التيمي (١٤٥)، عن أمه، عن عائشة (رضي الله عنها)، مرفوعا، به. (١٤٥)

الوجه الثاني: رواه سليمان بن مهران الأعمش (٢٤٦)، عن عمارة، عن عمته، عن عائشة (رضي الله عنها)، مرفوعا، بلفظ: (إن أولادكم من أطيب كسبكم، فكلوا من كسب أولادكم). (٢٤٧)

الوجه الثالث: رواه أبو عتاب منصور بن المعتمر السلمي (١٤١) (١٤٩)، والأعمش (١٥١)، -كلاهما-، عن بي عمران إبراهيم بن يزيد النخعي (١٥١)، عن عمارة، عن عمته، عن عائشة (رضي الله عنها)، مرفوعا، بلفظ: (إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه، وإن ولده من كسبه).

الوجه الرابع: روي الحديث في هذا الوجه من طريقين: الطريق الأول: رواه الأعمش(١٥٢)، وأبو عبد الرحيم عبيدة بن معتب الضبي(١٥٣)(١٥٤)، -كلاهما-، عن إبراهيم، عن أبي عمرو الأسود بن يزيد النخعي(١٥٥)، عن عائشة (رضي الله عنها)، مرفوعا، بلفظ: (إنَّ أَطْيبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ، وَوَلَدُهُ مِنْ كَسْبِهِ).

الطريق الثاني: رواه أبو اسحاق إبراهيم بن ميمون الصائغ(١٥١)(١٥١)، وأبو سلمة حماد بن سلمة البصري(١٥٨)(١٥٩)، -كلاهما -، عن أبي اسماعيل حماد بن ابي سليمان الكوفي (١٦٠)، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة (رضي الله عنها)، ولفظ إبراهيم: (إن أولادكم هبة الله لكم، يهب لمن يشاء إناثا، ويهب لمن يشاء الذكور، فهم وأموالهم لكم إذا احتجتم إليها)، ولفظ حماد بن سلمة: (إنَّ أَوْلادكُمْ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِكُمْ، فَكُلُوا مِنْ كَسْبِ أَوْلاَدِكُمْ).

وللحديث شاهد من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، بلفظ: (أن رجلا أتى النبي ، فقال: يا رسول الله، إن لي مالا وولدا، وإن والدي يحتاج مالي؟ قال: أنت ومالك لوالدك، إن أولادكم من أطيب كسبكم، فكلوا من كسب أولادكم). (١٦١)

ونقل ابن ابي حاتم عن علي بن المديني: (قال سألت يحيى بن سعيد عن حديث سفيان عن حماد عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة (إن أطيب ما أكلتم كسبكم) قال لي سفيان: هذا وهم. قال يحيى وقد حملته عنه، وهو عندي هكذا كما قال سفيان وهم). (١٦٢)

فالحديث نقل عنه البيهقي بإسناده فقال: (سألت عبد الله بن المبارك عن حديث عائشة رضي الله عنها: فهم وأموالهم لكم إذا احتجتم إليها، فقال: حدثتي به سفيان، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قال سفيان: وهذا وهم من حماد، قال عبد الله: سألت أصحاب سفيان عن هذا الحديث فلم يحفظوا قال عبد الله: وهذا من حديثه عن عمارة بن عمير ليس فيه الأسود وليس فيه إذا احتجتم، قال الشيخ: وقد روي عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها دون هذه اللفظة وهو بهذا الإسناد غير محفوظ). (١٦٣)

فالحديث قال عنه أبو داود: إن حماد بن ابي سليمان زاد فيه: (احتجتم)، واستنكره، وحماد صدوق لهأاوهام وقد يكون هذا من أوهامه، والله اعلم.

الحديث السابع: قال أبو داود: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَنْ مَطْعَمَيْنِ: عَنِ الْزُهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَنْ مَطْعَمَيْنِ: عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ، وَأَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ وَهُوَ مُنْبَطِحٌ عَلَى بَطْنِهِ "، قَالَ عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ، وَأَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ وَهُوَ مُنْكَرٍّ . (١٦٤) أَبُو دَاوُدَ: هَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يَسْمَعْهُ جَعْفَرٌ، مِنَ الزُّهْرِيِّ، وَهُوَ مُنْكَرٍّ . (١٦٤)

الدراسة النقدية لطرق الحديث والحكم عليه: روي الحديث من وجهين اثنين:

الوجه الأول: رواه عثمان بن محمد بن إبراهيم ابن أبي شيبة (١٦٥) (١٦٦)،

وأبو بكر محمد بن بشار بن عثمان العبدي مولاهم الملقب بندار (۱۲۷)(۱۲۸)، وأبو موسى محمد بن المثتى العنزي(۱۲۹)(۱۲۰)، وعيسى بن محمد(۱۷۱)(۱۷۲)،

والحارث بن محمد ابن أبي اسامة التميمي(١٧٣)(١٧٤)، وعبدالرحمن بن مرزوق الدمشقي(١٧٥)(١٧٥)، -ستتهم، عن ابي سهل الرقي كثير بن هشام الكلابي(١٧٧)، عن أبي عبد الله جعفر بن برقان الجزري(١٧٨)، عن ابن شهاب الزهري(١٧٩)، عن أبي عمر سالم بن عبد الله بن عمر القرشي العدوي(١٨٠)، عن عبدالله بن عمر ، مرفوعا، نحوه.

الوجه الثاني: رواه هارون بن زيد بن أبي الزرقاء الموصلي(١٨١) ، عن أبيه زيد بن أبي الزرقاء الموصلي(١٨٢)، عن جعفر أنه بلغه عن الزهري الحديث.(١٨٣)

وللشطر الأول من الحديث (النهي عن الجلوس على مائدة فيها الخمر) شاهد من حديث جابر من مرفوعا، بلفظ: (من كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فلا يَدْخُلِ الحَمَّامَ بِغَيْرِ إِللَّهِ وَاليَوْمِ من كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الْآخِرِ فلا يُدْخِلْ حَلِيلَتَهُ الحَمَّامَ، ومن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فلا يُدْخِلْ حَلِيلَتَهُ الحَمَّامَ، ومن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فلا يُدْخِلْ مَلِيلَتَهُ الحَمَّامَ، ومن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فلا يَجْلِسْ على مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا بِالخَمْرِ).(١٨٤)

وللشطر الثاني من الحديث (النهي عن الاكل منبطحا) أيضا شاهد من حديث علي في: بلفظ: (نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ على عن صَلَاتَيْنِ وقِرَاءَتَيْنِ وَأَكْلَتَيْنِ وَلِبْسَتَيْنِ. نَهَانِي أَنْ أُصَلِّيَ بَعْدَ الصَّبْحِ حَتَّى تَزْتَقِعَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَأَنْ آكُلَ وَأَنَا مُنْبَطِحٌ عَلَى بَعْدَ الصَّبْحِ حَتَّى تَزْتَقِعَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَأَنْ آكُلَ وَأَنَا مُنْبَطِحٌ عَلَى بَعْدَ الصَّبْحِ مَتَّى وَبَيْنَ السَّمَاءِ بَطْنِي، وَنَهَانِي أَنْ أَلْبَسَ الصَّمَّاءَ وَأَحْتَبِي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ بَيْنَ فَرْجِي وَبَيْنَ السَّمَاءِ سَاتِرٌ). (١٨٥)

قَالَ أبو حاتم الرازي: (هَذَا حديثٌ خطأٌ؛ يَرْوُونَهُ عن جعفر، عن رجل، عن الزهري هكذا، وليس هذا من صحيح حديث الزهري، وَهُوَ مُفتَعَلٌ، ليس من حديث الثقّات). (١٨٦)

فالحديث من وجهيه ضعيف لا يصح فهو من رواية جعفر بن برقان ، وهو وإن كان صدوقا إلا أنه يهم في أحاديث الزهري وهذا الحديث منها، فهو منكر ضعيف، ومع أن للحديث شواهد حسنة وضعيفة، إلا أن ابو داود استنكره، فدل ذلك على أن المراد من استنكاره ضعف إسناد الحديث والله تعالى أعلم.

الحديث الثامن: قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، أَخْبَرَبَا الْفَصْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الْفَصْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﴿ وَدِدْتُ أَنَّ عِنْدِي خُبْزَةً بَيْضَاءَ مِنْ بُرَّةٍ سَمْرًاءَ مُلَبَّقَةً بِسَمْنٍ وَلَبَنٍ)، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَاتَّخَذَهُ، فَجَاءَ بِهِ، فَقَالَ: (فِي أَيِّ شَيْءٍ كَانَ هَذَا) قَالَ: فِي عُكَّةِ ضَبِّ، قَالَ: (ارْفَعْهُ)، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَأَيُّوبُ لَيْسَ هُوَ السَّخْتِيَانِيُّ. (١٨٧)

الدراسة النقدية للحديث والحكم عليه:

الحديث رواه أبو صالح هدية بن عبد الوهاب المروزي(١٨٨)(١٨٩)، وأبو عمرو محمد بن عبدالعزيز بن ابي رزمة المروزي(١٩٠)(١٩١)، وأبو عبد الله نعيم بن حماد بن معاوية المروزي(١٩٢)(١٩٢)، ومعاذ بن أسد بن ابي شجرة الغنوي(١٩٤)(١٩٥)، وعبدالرحيم بن منيب(١٩٥)(١٩٢)، -خمسة رواة -،

عن أبي عبد الله الفضل بن موسى السيناني (١٩٨)، عن أبي عبد الله الحسين بن واقد المروزي (١٩٩)، عن أبي عبد الله نافع مولى ابن عمر (٢٠٠)، عن ابن عمر هذه مرفوعا، به.

وقد وقع في رواية ابو نعيم في الحلية من طريق معاذ بن أسد ونعيم بن حماد تحديد أيوب بالسختياني وهو ثقة، ولكن عن نفس الراويين لم يتم تحديد ايوب عند العقيلي والطحاوي.

وقد أنكر الإمام أحمد هذا الحديث وقال: (من روى هذا؟ قيل له: الحسين بن واقد، فقال بيده، وحرك رأسه، كأنه لم يرضاه). (٢٠٣)

قال أبو حاتم (ت٣٢٧ه): (هذا حديث باطل، ولا يشبه أن يكون من حديث أيوب السختياني، ويشبه أن يكون من حديث أيوب بن خوط). (٢٠٤)

وقال ابن حبان في ترجمته للحسين بن واقد: (وقد كتب عن أيوب السختياني وأيوب بن بن خوط جميعا فكل حديث منكر عنده عن أيوب عن نافع عن بن عمر إنما هو أيوب بن خوط وليس بأيوب السختياني). (٢٠٥) وعد الإمام الذهبي هذا الحديث من مناكير الحسين بن واقد. (٢٠٦)

فتفرد أيوب بن خوط بالحديث وهو متروك دفع الإمام أبو داود الى استتكاره، والله أعلم.

الحديث التاسع: قال أبو داود: حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا عبد الله بن إبراهيم، قال: حدثني إسحاق بن محمد الأنصاري، عن ربيح بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن جده أبي سعيد الخدري: (أن رسول الله و كان إذا جلس احتبى بيده)، قال أبو داود: عبد الله بن إبراهيم شيخ منكر الحديث. (۲۰۷)

الدراسة النقدية للحديث والحكم عليه:

الحديث رواه أبو عبد الرحمن سلمة بن شبيب النيسابوري(۲۰۸)، عن بي محمد عبد الله بن إبراهيم بن ابي عمرو الغفاري المدني(۲۰۹)، عن إسحاق بن محمد الأنصاري(۲۱۰)، عن ربيح بن عبد الرحمن (۲۱۱)، عن أبيه عبد الرحمن، عن جده أبي سعيد الخدري ، مرفوعا، به. (۲۱۲)

وللحديث شاهد من حديث الصحابي ابن عمر ، بلفظ: (رأيت رسول الله ﷺ بفناء الكعبة محتبيا بيده هكذا).(٢١٣)

فحديث عبد الله بن إبراهيم الغفاري غريب ضعيف، لأنه متهم متروك، وقال عنه ابن حبان: (كَانَ مِمَّن يَأْتِي عَن الثِّقَات المقلوبات وَعَن الضَّعَفَاء الملزقات). (٢١٤) وقد أصاب أبو داود بقوله عن هذا الراوي إنه منكر الحديث والله اعلم.

الحديث العاشر: قال ابو داود: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْغُدَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسلِمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: (سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ، مُسلِمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: (سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ، مِزْمَارًا قَالَ: فَوَضَعَ إِصْبَعَيْهِ عَلَى أُذُنَيْهِ، وَنَأَى عَنِ الطَّريقِ، وَقَالَ لِي: يَا نَافِعُ هَلْ تَسْمَعُ شَيْئًا؟

قَالَ: قَقُلْتُ: لَا، قَالَ: فَرَفَعَ إِصْبَعَيْهِ مِنْ أَذُنَيْهِ، وَقَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﴿ فَسَمِعَ مِثْلَ هَذَا فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا)، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْلُؤُلُويُّ: سَمِعْت أَبَا دَاوُد يَقُولُ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

حدثتا محمود بن خالد، حدثتا أبي، حدثتا مطعم بن المقدام، قال: حدثتا نافع، قال: كنت ردف ابن عمر إذ مر براع يزمر، فذكر نحوه، قال أبو داود: (أدخل بين مطعم ونافع سليمان بن موسى). حدثتا أحمد بن إبراهيم، حدثتا عبد الله بن جعفر الرقي، قال: حدثتا أبو المليح، عن ميمون، عن نافع، قال: كنا مع ابن عمر فسمع صوت زامر فذكر نحوه، قال أبو داود: (وهذا أنكرها). (٢١٥)

الدراسة النقدية للحديث والحكم عليه: روي الحديث من أربعة طرق:

الطريق الأول: رواه أبو محمد سعيد بن عبد العزيز التتوخي(٢١٦)(٢١٦)، وأبو يحيى مخلد بن يزيد القرسي(٢١٨)(٢١٩)، -كلاهما-، عن أبي أيوب سليمان بن موسى القرشي مولاهم(٢٢٠)، عن نافع، عن ابن عمر ، مرفوعا، به.

الطريق الثاني: رواه عبدالله بن جعفر بن غيلان الرقي (٢٢١)(٢٢٢)،

وأبو عمر عمرو بن عثمان بن سيار الرقي (٢٢٣)(٢٢٣)، - كلاهما -، عن أبي المليح الحسن بن عمر الرقي (٢٢٦)، عن أبي أيوب ميمون بن مهران الجزري (٢٢٦)، عن نافع، عن ابن عمر ، به.

الطريق الثالث: رواه ابو هاشم بن يزيد السلمي (۲۲۷)، المطعم بن مقدام بن غنيم الصنعاني (۲۲۸)، عن نافع، عن ابن عمر ، مرفوعا، به. (۲۲۹)

الطريق الرابع: رواه أبو مالك ثعلبة بن سهيل التميمي (٢٣٠)، عن أبي بكر ليث بن أبي سليم الكوفي (٢٣١)، عن مجاهد بن جبر المكي (٢٣٢)، عن ابن عمر ، مرفوعا، به. (٢٣٣)

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس هم موقوفا، بلفظ: (﴿الدُّفُ حَرَامٌ، وَالْمَعَازِفُ حَرَامٌ، وَالْمَعَازِفُ حَرَامٌ، وَالْمُؤْمَارُ حَرَامٌ﴾ (٢٣٤)

قال الحافظ المقدسي: (هذا حديث أورده أبو داود في سننه هكذا وقد رد من وجهين. الأول: فساده من طريق الإسناد، الثاني، فإن سليمان ابن موسى هذا هو الأشدق الدمشقي تكلم فيه أهل النقل، وتفرد بهذا الحديث عن نافع ولم يروه عنه غيره، وقال البخاري: سليمان بن موسى عنده مناكير، والثاني قول عبد الله بن عمر لنافع: أتسمع? ولو كان ذلك منهيا عنه لم يأمره بالاستماع. وقوله: كنت مع رسول الله في فسمع مثل هذا فصنع مثل هذا ولو كان حراما لنهاه عنه، وصرح بتحريمه لأنه الشارع المأمور بالبيان، فأي ضرورة أحوجته إلى أن يأخذ في طريق آخر ... وهذا باب يطول شرحه ها هنا لأنه في أرسل وبه أُمِرَ، وتأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز بحال، فعلمنا فساد هذا الحديث إسنادا ومتنا، والله اعلم). (٢٣٥)

وقد دافع الحافظ ابن رجب (ت٩٥٥ه) عن الحديث فقال: (فإن قيل: قد قال أبو داود: هذا حديث منكر. قيل: هذا يوجد في بعض نسخ السنن، مع الاقتصار عَلَى رواية سليمان بن موسى، ولا يوجد في بعضها. وكأنه قاله قبل أن يتبين له أن سليمان بن موسى تُوبع عليه، فلما تبين له أنه تُوبع عليه رجع عنه). (٢٣٦)

قال في عون المعبود: (ولا يعلم وجه النكارة فإن هذا الحديث رواته كلهم ثقات وليس بمخالف لرواية أوثق الناس، وقد قال السيوطى: قال الحافظ شمس الدين بن عبد الهادي: هذا

حديث ضعفه محمد بن طاهر وتعلق على سليمان بن موسى وقد تفرد به وليس كما قال، فسليمان حسن الحديث وثقه غير واحد من الأئمة وتابعه ميمون بن مهران عن نافع وروايته في مسند أبي يعلى، ومطعم بن المقدام الصنعاني عن نافع وروايته عند الطبراني فهذان متابعان لسليمان بن موسى).(٢٣٧)

وقد استنكر أبو داود الحديث لأنه من رواية سليمان بن موسى وهو صدوق فيه لين وله مناكير، وقد يكون هذا الحديث من مناكيره، ولكنه لم يتفرد بالحديث بل توبع بميمون بن مهران وهو ثقة، والمطعم بن مقدام وهو صدوق، والله أعلم.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ، في نهاية هذا البحث أحمد الله على توفيق الله لما كان لنا من طاقة على إكماله فله الحمد، وقد توصلت في نهاية البحث إلى النتائج الآتية:

إن المنكر عند أئمة المصطلح أطلق على التفرد بشكل عام، وقارنه بعضهم بالشاذ، وأطلقه بعضهم على تفرد الضعيف.

إن الإمام أبا داود استنكر في السنن أحد عشر حديثًا، وقال عن راو واحد منكر الحديث.

أطلق أبو داود المنكر على عدة أنواع من الأحاديث وهي كالآتي:

لعاشر العدد (٢/١٨) م ١٤٤٠هـ ٢٠١٨ م أطلق المنكر على مخالفة الصدوق للثقات كالحديث الأول والسابع. وعلى تفرد الصدوق بلفظ معين وقال المحدثون إن في إسناده انقطاع كالحديث الثاني. وأطلق المنكر على تفرد الضعيف كالحديث الثالث والخامس.

أطلق المنكر على سند فيه رجل مجهول كالحديث الرابع.

أطلق المنكر على زيادة الراوى لفظة لم يتابع عليها، كالحديث السادس، وعلى تفرد المتروك كالحديث الثامن.

أطلق لفظ منكر الحديث على راو متهم متروك في الحديث التاسع.

إن الإمام أبا داود وافق لفظ المصطلح في بعض الأحيان وخالفه أحيانا أخرى ليكون له منهج خاص بالمنكر مثل قوله على الحديث الذي فيه راو مجهول بالحديث المنكر ، أو قوله على زيادة الثقة المنافية للثقات. أو تفرد المتروك، والله أعلم.

هوامش البحث

حديث حسن غريب من هذا الوجه).

(١) حديث الصحابي المقدام بن معدي كرب ۞: أخرجه ابو داود: في كتاب السنة: باب في لزوم السنة: ٤/ح(٤٦٠٤). والترمذي في أبواب العلم: باب ما نُهيَ عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ: ٤/ح(٢٦٦٤). وقال: (هذا

⁽٢) حديث التابعي محمد بن سيرين: أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه: باب في أن الإسناد من الدين: ١٥/١.

⁽٣) ينظر: تاريخ اصبهان، ابو نعيم، ٢٩٢/١. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ١٠/الترجمة: (٤٥٩١). تاريخ دمشق، ابن عساكر، ٢٢/الترجمة: (٢٦٥٠). سير اعلام النبلاء، الذهبي، ١٣/الترجمة: (١١٧). طبقات الشافعية الكبري، السبكي، ٢/الترجمة: (٦٣).

- (٤) ينظر: الجرح والتعديل، ابن ابي حاتم، ٤/الترجمة: (٤٥٦). تهذيب التهذيب، ابن حجر، ٤/ الترجمة: (٢٩٨). طبقات الحفاظ، السيوطي، الترجمة: (٥٩٢).
- (٥) ينظر: الثقات، ابن حبان، ٨/الترجمة: (١٣٤٥٨). تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ١٠/الترجمة: (٤٩١). تاريخ دمشق، ابن عساكر، ٢٢/الترجمة: (٢٦٥٠). التقبيد لمعرفة رواة السنن، ابن نقطة الحنبلي، ١/الترجمة: (٣٤٤). تاريخ الاسلام، الذهبي، ٦/الترجمة: (٢٠٩). طبقات الشافعية، السبكي، ٢/الترجمة: (٦٣). تقريب التهذيب، ابن حجر، الترجمة: (٢٥٣).
 - (٦) ينظر: المصادر نفسها.
 - (٧) الانساب، السمعاني، ٧٤/٨.
 - (٨) سير اعلام النبلاء، الذهبي، ١٣/الترجمة: (١١٧).
- (۹) ينظر: تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ۱۰/الترجمة: (۲۰۹۱).التقبيد لمعرفة رواة السنن، ابن نقطة الحنبلي، الترجمة: (۳۲۶). سير اعلام النبلاء، الذهبي، ۱۳/الترجمة: (۱۱۷). طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، ۲/الترجمة: (۲۳).
- (۱۰) ينظر: تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ۱۰/الترجمة: (٤٥٩١). سير اعلام النبلاء، الذهبي، ١٣/الترجمة: (١١٧). طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، ٢/الترجمة: (٦٣).
 - (١١) ينظر: تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، ابن زبر الربعي، ١٩٣/٢.
- (١٢) الامام الكبير، شيخ المشرق، سيد الحفاظ، ، كتب عن خلق من اتباع التابعين، ولد سنة ١٦١هـ، وسمع من وكيع بن الجراح، وحيى بن سعيد القطان، وحدث عنه احمد بن حنبل والبخاري وغيرهم، توفي سنة ٢٣٨هـ. ينظر: سير اعلام النبلاء، الذهبي، ١١/الترجمة: (٧٩).
- (۱۳) الامام، الحافظ، الثقة، رحل وجمع وصنف المسند، ولد سنة ١٦٠هـ، وسمع من ابن عيينة، وابن المبارك، وروى عنه مسلم وابو داود والترمذي وغيرهم، توفي سنة ٢٤٤هـ. ينظر: سير اعلام النبلاء، الذهبي، ١١/الترجمة: (١٢٧).

- (۱٤) الامام المحدث، الحافظ، شيخ الاسلام، رحل الى الاقاليم، وجمع وصنف، ولد سنة نيف واربعين ومائتين، وسمع سعدان بن نصر، وعباس الدوري، حدث عنه ابو بكر ابن المقرئ وابو عبد الله بن منده، توفي سنة ٣٤٠هـ. ينظر: سير اعلام النبلاء، الذهبي، ١٥/الترجمة: (٢٢٩).
- (١٥) الامام الثبت، الحافظ محدث البصرة ومفتيها، من ائمة الحديث، سمع من طالوت بن عباد وهدبة بن خالد القيسي، وحدث عنه ابو بكر الاسماعيلي والطبراني، توفي في البصرة وهو في عشر التسعين سنة ٣٠٧ه. ينظر: سير اعلام النبلاء، الذهبي، ١٤/الترجمة: (١١٣).
 - (١٦) الثقات، ابن حبان، ٨/ الترجمة: (١٣٤٥٨).
 - (١٧) التقبيد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، ابن نقطة الحنبلي، الترجمة: (٣٤٤).
 - (١٨) وفيات الاعيان، ابن خلكان، ٢/الترجمة: (٢٧٢).
 - (١٩) تهذيب الكمال في اسماء الرجال، المزي، ١١/الترجمة: (٣٤٩٢).
 - (۲۰) تاريخ الاسلام، الذهبي، ٦٧/الترجمة: (٢٠٩).
 - (٢١) العبر في خبر من غبر، الذهبي، ٢٩٦/١
 - (٢٢) البداية والنهاية، ابن كثير، ١٤/١٦.
 - (٢٣) طبقات الشافعيين الكبرى، السبكى، ٢/الترجمة: (٦٣).
 - (٢٤) طبع طبعات عدة منها: طبعة المكتبة العصرية، بيروت، تحقيق: محمد محى الدين عبد الحميد.
 - (٢٥) طبع طبعات عدة منها: طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق: شعيب الارناؤوط، ط١، (١٤٠٨ه).
- (٢٦) طبع طبعات عدة منها: طبعة دار مشكاة للنشر والتوزيع، حلون، تحقيق: ياسر بن ابراهيم، ط١، (١٤١٤ه- ١٩٩٣م).

- (٢٧) طبع طبعات عدة منها: طبعة دار عربية، بيروت، تحقيق: محمد الصباغ.
- (۲۸) منها: طبعة مكتبة ابن تيمية، مصر، تحقيق: ابي معاذ طارق بن عوض الله، ط١، (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م).
 - (۲۹) تهذیب التهذیب، ابن حجر، ٤/الترجمة: (۲۹۸).
 - (۳۰) المصدر نفسه، ٤/الترجمة: (۲۹۸).
 - (۳۱) المصدر نفسه، ٤/الترجمة: (۲۹۸).
 - (٣٢) هدية العارفين، اسماعيل البغدادي، ٣٩٥/١.
 - (٣٣) المصدر نفسه.، ١/٣٩٥.
- (٣٤) ينظر: المفردات في غريب القران، الراغب الاصفهاني، ص٨٢٣. مختار الصحاح، الرازي، ص ٣١٩. القاموس المحيط، الفيروز ابادي، ص ٤٨٧.
 - (٣٥) علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٨٠-٨٢.
 - (٣٦) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، السيوطي، ٢٣٨/١-٢٣٩.
 - (٣٧) الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد، ص١٧.
 - (٣٨) الموقظة في علم مصطلح الحديث، الذهبي، ص ٤٢.
 - (٣٩) الباعث الحثيث، ابن كثير، ص٥٨.
 - (٤٠) النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، ٢/٥٧٦.
 - (٤١) نزهة النظر، ابن حجر العسقلاني، ص ٧٣.
 - (٤٢) الفية السيوطي في علم الحديث، السيوطي، ٢٣.

- (٤٣) ينظر: الشاذ والمنكر وزيادة الثقة، ابو ذر عبد القادر المحمدي، ص٤٧-٦٢.
- (33) ینظر الاحادیث: 1/5(91)، 1/5(77),
 - (٤٥) ينظر الحديث: ٤/ح(٤٨٤٦).
- (٤٦) حديث الصحابي انس بن مالك أخرجه ابو داود: كتاب الطهارة، باب الخاتم يكون فيه ذكر الله تعالى يدخل به الخلاء، ١/ح(١٩).
- (٤٧) قال الذهبي في الكاشف/ ٢/الترجمة: (٥٩٨٦): (الحافظ...قال احمد: هو ثبت في كل المشايخ). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٧٣١٩): (ثقة ربما وهم).
- (٨٤) اخرجه من هذا الطريق: ابن ماجه: كتاب الطهارة وسننها، باب ذكر الله على الخلاء والخاتم في الخلاء، 1/-(7.7). وابو داود: كتاب الطهارة، باب الخاتم يكون فيه ذكر الله تعالى يدخل به الخلاء، 1/-(1.9). والترمذي، ابواب اللباس، باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين، 7/-(7.20). وقال: (هذا حديث حسن صحيح غريب). والبزار في مسنده، مسند ابي حمزة انس بن مالك، 7/-(7.20). والنسائي، كتاب الزينة، نزع الخاتم عند دخول الخلاء، 1/-(7.20). وابو يعلى في مسنده، مسند انس بن مالك، 1/-(7.20). وابن الاعرابي في معجمه: 1/-(7.20). وابن حبان في صحيحه، كتاب الطهارة، ذكر الخبر الدال على نفي اجازة ذخول المرء الخلاء بشيء فيه ذكر الله، 1/-(7.20). والمارة، الطهارة، دخول الخلاء، 1/-(7.20). والمارة، الطهارة، باب وضع الخاتم عند دخول الخلاء، 1/-(7.20).
 - (٤٩) قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٧٦٤٣): (صدوق يخطئ).
- (٥٠) اخرجه من هذا الطريق: ابن الاعرابي في معجمه، باب الباء، 7/ح(111). والحاكم في المستدرك، كتاب الطهارة، 1/-(171). والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب وضع الخاتم عند دخول الخلاء، 1/-(101).
- (٥١) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (٣٤٦١): (الفقيه احد الاعلام...قال ابن عيينة: سمعته يقول: ما دون العلم تدويني احد). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (١٩٣٥): (ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل).

- (٥٢) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٥١٥٦): (احد الاعلام). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٦٢٩٢): (الحافظ متفق على جلالته واتقانه وثبته).
- (٥٣) قال الذهبي في الكاشف: ١/: الترجمة: (١٥٩٣): (الحافظ... صنف الكتب وكان من العلماء). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (١٩٦٢): (ثقة فاضل له تصانيف).
- (٥٤) اخرجه من هذا الطريق: احمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند انس بن مالك ، ٢٠/ح(١٣١٤). ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب في طرح الخواتم، ٣/ح(٢٠٩٣). والبزار في مسنده، مسند ابي حمزة انس بن مالك، ٣٣/ح(٢٣٢٤). وابو عوانة في مستخرجه، كتاب اللباس، باب اتخاذ النبي ﷺ خاتما من ورق، ٥/ح(٨٦٢٧).
- (٥٥) قال الحافظان الذهبي في الكاشف: ١/ الترجمة: (٢٦٧٤). وابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٣٦٦٣): (ثقة).
- (٥٦) اخرجه من هذا الطريق: احمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند انس بن مالك ، ، ، ٢٠/ح(١٣١٤١). وابن حبان في صحيحه، كتاب الزينة والتطيب، ذكر خبر قد يوهم من لم يطلب العلم من مضانه....، ٢١/ح(٢٩٢٥).
- (٥٧) قال الذهبي في الكاشف: ١/: الترجمة: (٢٤٣٦): (الحافظ...قال عمر بن شبة: والله ما رايت مثله). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢٩٧٧): (ثقة ثبت).
 - (٥٨) اخرجه من هذا الطريق: مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب في طرح الخواتم، ٣/ح(٢٠٩٣).
- (٥٩) قال الذهبي في الكاشف: ١/: الترجمة: (٩٤٢): (الحافظ...قال احمد: ما كان اضبطه واشد تعاهده للحروف ورفع من امره جدا). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (١١٣٥): (ثقة ثبت الا انه اختلط في اخر عمره).
- (٦٠) اخرجه من هذا الطريق: ابو عوانة في مستخرجه، كتاب اللباس، باب اتخاذ النبي ﷺ خاتما من ورق، ٥/ح(٨٦٢٧).

- (٦١) قال الذهبي في الكاشف: ٢/: الترجمة: (٥٩٦٦): (صدوق). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢٩٦١): (مقبول).
 - (٦٢) اخرجه من هذا الطريق: ابو الشيخ الاصبهاني في اخلاق النبي، ذكر خاتمه ﷺ، ٢/ح(٣٦٤).
- (٦٣) قال الذهبي في الكاشف: ١/: الترجمة: (١٦٩١): (ثقة ثبت في الزهري). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢٠٨٠): (ثقة ثبت، قال ابن عبينة: كان اثبت اصحاب الزهري).
- (٦٤) قال الذهبي في الكاشف: ١/: الترجمة: (١٣٨): (من كبار العلماء). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (١٧٧): (ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح).
- (٦٥) اخرجه من هذا الطريق: احمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند انس بن مالك * ، * ، * / *
- (٦٦) قال الذهبي في الكاشف: ١/: الترجمة: (٢٢٨٦): (الحافظ). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢٧٩٨): (ثقة عابد، قال ابن معين: من اثبت الناس في الزهري).
- (٦٨) قال الذهبي في الكاشف: ٢/: الترجمة: (٦٤٨٠): (احد الاثبات). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٧٩١٩): (ثقة الا ان في روايته عن الزهري وهما قليلا، وفي غير الزهري خطأ).
- (٦٩) اخرجه من هذا الطريق: البخاري، كتاب اللباس، باب خاتم الفضة، 0/-(000). والبيهقي في شعب الايمان، الملابس والزي والاواني وما يكره منها، فصل في حلى الرجال، 00/-(000).

- (۷۰) السنن الكبرى، النسائى، ٣٨٤/٨.
- (٧١) مجموع رسائل ابن رجب، ابن رجب الحنبيلي، ٢٩٩/٢.
 - (۷۲) علل الدارقطني، ۱۷٦/۱۲.
- (٧٣) النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، ٢/٨٧٨.
- (٧٤) ينظر: النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، ٢/٦٧٨-٦٧٩.
- (٧٠) حديث الصحابي أبي هريرة الخرجه ابو داود: كتاب الطهارة: باب الوضوء من النوم: ١/ح(٢٠٢).
- (٧٦) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (٣٣٦٥): (ثقة). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٤٠٦٧): (ثقة حافظ له مناكير).
- (۷۷) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٦٦٠٠): (وثقه ابو حاتم، وقال ابن عدي: في حديثه لين). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٨٠٧٢): (صدوق يخطئ كثيرا وكان يدلس).
- (۷۸) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٤٥٥١): (الحافظ المفسر). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٥٥١٨): (ثقة ثبت).
 - (٧٩) قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (١٩٥٣): (ثقة كثير الارسال).
- (۸۰) اخرجه من هذا الوجه: ابن ابي شيبة في مصنفه، كتاب الطهارات، من قال: ليس على من نام ساجدا او قاعدا وضوء، 1/-(187). واحمد في مسنده، مسند بني هاشم، مسند عبدالله بن العباس، 3/-(187). وعبد بن حميد في مسنده، مسند ابن عباس هم، -(197). وابو داود: كتاب الطهارة، باب الوضوء من النوم، 1/-(187). والترمذي، ابواب الطهارة، باب الوضوء من النوم، 1/-(187). وابو يعلى في مسنده، مسند ابن عباس، 3/-(187)، -(187). والطحاوي في شرح مشكل الاثار، بب بيان مشكل ما روي عن رسول الله مله مما فيه نفي انتقاض وضوئه بنوم على الحال التي ينتفض فيها وضوء غيره من امته لنوم كذلك، 1/-(187). والطبراني في المعجم الكبير، كتاب العين، ابو العالية عن ابن عباس، 1/-(187). وابن عدي في الكامل، 1/-(187): الترجمة: 1/-(187). والدارقطني في

سننه، كتاب الطهارة، باب في ما روي فيمن نام قاعدا وقائما ومضطجعا وما يلزم من الطهارة في ذلك، 1/-(097). وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه، كتاب الصلاة، -(097). والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الطهارة، جماع ابواب الطهارة ، باب ما ورد في نوم الساجد، 1/-(097).

- (٨١) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٢٠٥٦): (احد الاعلام...قال احمد: ما رايتا وعى للعلم منه ولا احفظ، كان احفظ من ابن مهدي). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢٤١٤): (ثقة حافظ عابد).
- (A۲) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٥٥٨٦): (وثقه ابن معين، وقال احمد: منكر الحديث). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٦٨٣٤): (صدوق له اوهام).
- (٨٣) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٣٧٩٧): (احد الاعلام). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٤٥٩١): (ثقة فقيه فاضل، لكنه كثير الارسال...وقيل: انه تغير باخره ولم يكثر ذلك منه).
- (٨٤) اخرجه من هذا الوجه: ابن ابي شيبة في مصنفه، كتاب الطهارات، من قال: ليس على من نام ساجدا او قاعدا وضوء، ١/ح(١٣٩٩). والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الطهارة، جماع ابواب الطهارة، باب ترك الوضوء من النوم قاعدا، ١/ح(٥٩٥).
- (٨٥) قال الحافظان الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (٢٠٤٦). وابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢٥٠٨): (ثقة).
- (٨٦) اخرجه من هذا الطريق: الطيالسي في مسنده، ما اسند عبد الله بن العباس، 3/5(717). وعبدالرزاق في مصنفه، كتب الصلاة، باب الرجل يؤم الرجل، 7/5(717). وابن ابي شيبة في مصنفه، كتاب الدعاء، ما رخص للرجل يدعو به في سجوده، 7/5(717). واحمد في مسنده، مسند بني هاشم، مسند عبدالله بن العباس، 3/5(717)، 3/5(717)، 3/5(717)، 3/5(717)، 3/5(717)، 3/5(717)، والبخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب الدعاء اذا انتبه بالليل، 3/5(717). ومسلم،كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، 3/5(717). وابن خزيمة في صحيحه، كتاب الوضوء، باب اباحة الوضوء من الجفان والقصاع، 3/5(717). وابو عوانة في مستخرجه، كتاب الصلاة، باب صفة قيام رسول الله ﷺ

بالليل، ٢/ح(٢٢٧٢، ح٢٢٧٣). وابن حبان في صحيحه، كتاب الصلاة، ذكر اباحة الاضطجاع للمتهجد بعد فراغه من ورده، ٦/ح(٢٦٣٦).

(٨٧) قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٥٠٢٤): (ثقة ثبت).

(۸۸) اخرجه من هذا الطريق: احمد في مسنده، مسند بني هاشم، مسند عبدالله بن العباس، 3/ح(197). والبخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب التخفيف في الوضوء، 1/ح(170). ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، 1/c(770). والترمذي، ابواب الصلاة، باب ما جاء في الرجل يصلي ومعه رجل، 1/c(770). وابن خزيمة في صحيحه، كتاب الامامة باب ايذان المؤذن الامام بالصلاة، 7/c(1071).

(٨٩) قال الحافظان الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة:(٥٣٣٤). والحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة:(٧٥٢٧): (ثقة).

(٩٠) اخرجه من هذا الطريق: عبد الرزاق في مصنفه، كتاب الصلاة، باب الرجل يؤم الرجل، 7/ح(777)، واحمد في مسنده، مسند بني هاشم، مسند عبدالله بن العباس، 3/ح(1717). والبخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب قراءة القران بعد الحدث وغيره، 1/c(181)، وفي كتاب الوتر، باب ما جاء في الوتر، 1/c(181). ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، 1/c(77). والمزني في السنن الماثورة، باب ما جاء في الصلاة في السفر، باب صلاة الامام بالواحد والاثنين، 1/c(70). وابن ماجه، كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها، ما جاء في كم يصلي من الليل، 1/c(771). وابو داود، كتاب الصلاة، باب الواحد في الصلاة، باب باب الوتر جماعة في غير رمضان، 7/c(170). وابو عوانة في مستخرجه، كتاب المامة في الصلاة، باب باب الوتر جماعة في غير رمضان، 7/c(170). وابن حبان في صحيحه، كتاب الصلاة، باب صفة قيام رسول الله 1/c(170). وابن حبان في صحيحه، كتاب الصلاة، فصل في قيام الليل، 1/c(170).

(٩١) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (٢٠٤٦): (قال ابن معين: لا باس به، وقال النسائي: ليس بالقوي). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢٧٨٨): (صدوق يخطئ).

(۹۲) اخرجه من هذا الطريق: البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، سورة ال عمران، 3/ح(٤٢٩٣). وابو عوانة في مستخرجه، كتاب الصلاة، باب بيان صفة قيام رسول الله 3/4 بالليل، 3/4 (3/4). وابن منده في التوحيد، 3/4

- (٩٣) مسائل الامام احمد رواية ابي داود، ابي داود، ٤١٣.
- (٩٤) العلل الكبير، الترمذي، الطهارة، باب الوضوء من النوم، ح(٤٣).
 - (٩٥) سنن الدارقطني، ٢٩٢/١.
 - (٩٦) معرفة السنن والاثار، البيهقي، ١/٣٦٣.
 - (٩٧) الضعفاء، العقيلي، ٥/الترجمة: (٩٧٥).
- (^^) حديث الصحابي أبي هريرة اخرجه ابو داود: كتاب الطهارة، باب في الغسل من الجنابة، ١/ح(٢٤٨).
- (۹۹) قال الذهبي في الكاشف: ١/: الترجمة: (٨٨٠): (ضعفوه). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (١٠٥٦): (ضعيف).
- (۱۰۰) قال الذهبي في الكاشف: ٢/: الترجمة: (٥٢٤٨): (وثقه النسائي). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٦٤٣٥): (صدوق عابد).
- (۱۰۱) قال الذهبي في الكاشف: ٢/: الترجمة: (٤٨٩٨): (احد الاعلام...ثقة حجة كبير العلم، ورع بعيد الصيت). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٥٩٤٧): (ثقة ثبت عابد مبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى).
- (۱۰۲) اخرجه من هذا الوجه: ابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب تحت كل شعرة جنابة، $1/\sigma(09)$. وابو داود: كتاب الطهارة، باب في الغسل من الجنابة، $1/\sigma(15)$. والترمذي، ابواب الطهارة، باب ما جاء ان تحت كل شعرة جنابة، $1/\sigma(100)$. وقال: (حديث غريب). والبزار في مسنده، $1/\sigma(100)$. والطبري في تهذيب الاثار، $1/\sigma(100)$. والعقيلي في الضعفاء، $1/\sigma(100)$. وابن عدي في الكامل، $1/\sigma(100)$: الترجمة: ($1/\sigma(100)$). والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب تخليل اصول الشعر بالماء، $1/\sigma(100)$).

- (۱۰۳) قال الذهبي في الكاشف: ١/ الترجمة: (١٩٩٦): (الامام...احد الاعلام علما وزهدا...قال ابن المبارك: ما كتبت عن افضل منه). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢٤٤٥): (ثقة حافظ فقيه عابد امام حجة).
- (١٠٤) قال الذهبي في الكاشف: ٢/ الترجمة: (٦٤٧٢): (احد ائمة البصرة...ثقة فقيه محدث مقرئ من العقلاء النبلاء). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٧٩٠٩): (ثقة ثبت فاضل ورع).
- (١٠٥) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (١٠٢١): (الامام...كان كبير الشأن رفيع الذكر، رأسا في العلم والعمل). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (١٢٢٧): (ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرا ويدلس).
 - (١٠٦) اخرجه من هذا الطريق: عبدالرزاق في مصنفه، كتاب الطهارة، باب اغتسال الجنب، ١/ح(١٠٠٢).
- (١٠٧) قال الذهبي في الكاشف: ١/ الترجمة: (٣٠٤٦): (شيخ). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٣٦٩٢): (صدوق ربما اخطأ).
 - (١٠٨) اخرجه من هذا الطريق: البيهقي في الخلافيات، المسألة: (٢٥)، ٢/ح(٧٩٢).
- (۱۰۹) قال الذهبي في الكاشف: ١/ الترجمة: (١٩٣٣): (احد الاعلام ...قال احمد: كان يحفظ لم يكن له كتاب، وقال ابن معين: هو من اثبتهم في قتادة). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٣٣٥٦): (ثقة حافظ له تصانيف).
- (١١٠) قال الذهبي في الكاشف: ٢/ الترجمة: (٤٥٥١): (الحافظ المفسر). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٥٥١٨): (ثقة ثبت).
 - (١١١) اخرجه من هذا الوجه: البيهقي في الخلافيات، المسألة: (٢٥)، ٢/ح(٧٩٣).
- (١١٢) قال الذهبي في الكاشف: ١/ الترجمة: (٣٥٠): (الامام...امام حجة). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٤١٦): (ثقة حافظ).

- (۱۱۳) اخرجه من هذا الوجه: ابن ابي شيبة في مصنفه، كتاب الطهارات، من كان يقول: بالغ في غسل الشعر،١/ح(١٠٦٥).
- (١١٤) حديث الصحابي ابي ايوب الانصاري، اخرجه ابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب تحت كل شعرة جنابة، الحرام (٥٩٨). وقال البوصيري في مصباح الزجاجة، ١/١٨: (هذا إسناد فيه مقال، طلحة بن نافع لم يسمع من أبي أيوب قاله ابن أبي حاتم عن أبيه، وفيما قاله أبو حاتم نظر).
 - (١١٥) الضعفاء، العقيلي، ١/٥٦٩.
 - (۱۱٦) علل ابن ابي حاتم، ٢٧٦/١.
 - (١١٧) علل الدارقطني، ١٠٣/٨: ح(١٤٢٧).
 - (١١٨) معرفة السنن والاثار، البيهقي، ٤٨٣/١.
- (۱۱۹) حديث الصحابي أبي هريرة أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الطهارة: جماع أبواب ما يفسد الماء: باب إدخال التراب في إحدى غسلاته: ١/ح(١١٤٨).
- (١٢٠) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٣٨٨٦): (وثقه احمد). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٤٦٩٦): (صدوق ربما اخطأ، وقد ضعفه الازدي بلا حجة).
- (۱۲۱) اخرجه من هذا الطريق: احمد في مسنده، مسند المكيين، حديث هوذة الانصاري عن جده، ٢٥/ح(١٦٠٧). وابو داود، كتاب الصوم، باب في الكحل عند النوم للصائم، ٢/ح(٢٣٧). والطبري في تهنيب الاثار، الرح(٤٩٧) ح ٥٠٠/ (٧٥١). والطبراني في المعجم الكبير، باب الميم، معبد بن هوذة الانصاري، ٢٠/ح(٨٠١). وابو نعيم في معرفة الصحابة، ٥/ح(٢١٦).
- (١٢٢) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٤٩٥٠): (قال بندار: ما رايت حفظ منه). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٦٠١٧): (ثقة ثبت الا انه قد يخطئ في حديث الزهري).
 - (١٢٣) اخرجه من هذا الطريق: احمد في مسنده، مسند المكيين، حديث ابي النعمان الانصاري، ٢٥/ح(١٥٩٠٦).

- (١٢٤) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٤٤٦٣): (الحافظ). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٥٤٠١): (ثقة ثبت).
- (١٢٥) اخرجه من هذا الطريق: البخاري في التاريخ الكبير، ٧/الترجمة: (١٧٤٠)، والدارمي في سننه، كتاب الصوم، باب الكحل للصائم، ٢/ح(١٧٧٤). والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الصيام، الصائم يكتحل، ٤/ح(٨٢٦٠).
- (١٢٦) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (٣٣٣١): (صدوق). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٤٠٢٩): (صدوق ربما غلط).
- (١٢٧) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٥٨٥٦): (وثق). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢١٦١): (مجهول).
- (١٢٨) حديث الصحابي ابن عمر الخرجه ابن ماجه، كتاب الطب، باب الكحل بالاثمد، ٢/ح(٣٤٩٥). وقال البوصيري في مصباح الزجاجة، ٢/٧٤: (هَذَا إِسْنَاد حسن عُثْمَان مُخْتَلف فِيهِ).
 - (١٢٩) ينظر: مسائل الامام احمد- رواية ابي داود السجستاني-، ص٣٩٩.
 - (١٣٠) شرح السنة، البغوي، كتاب الصيام، باب الصائم يستقىء، ٢٩٧/٦.
 - (١٣١) حديث الصحابي على بن ابي طالب، أخرجه ابو داود، كتاب الخراج، باب في اخذ الجزية، ٣/ح(٠٤٠).
- (١٣٢) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (٣٣٣٤): (مختلف في توثيقه). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٤٠٣٢): (صدوق له اغلاط، افرط ابن معين فكذبه، وقال البخاري: هو في الاصل صدوق).
- (١٣٣) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (٢٢٧٦): (احد الاعلام...وثقه ابن معين، وقال غيره: سيء الحفظ، وقال النسائي: لا بأس به). وقال الحافظ ابن حجر في نقريب التهذيب: الترجمة: (٢٧٨٥): (صدوق يخطئ كثيرا).
- (١٣٤) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (٢٠٩): (قال القطان والنسائي: ليس بالقوي، وقال احمد: لا باس به). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢٥٤): (صدوق لين الحفظ).

- (١٣٥) قال الحافظان الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (١٦٧٨). وابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢٠٦٤): (ثقة).
- (۱۳۲) اخرجه من هذا الطريق: ابو داود، كتاب الخراج، باب في اخذ الجزية، $\pi/\sigma(0.5.7)$. والطبري في تهذيب الاثار، $\pi/\sigma(0.5.7)$. والعقيلي في الضعفاء، $\pi/\sigma(0.5.7)$. وابو نعيم في الحلية، $\pi/\sigma(0.5.7)$. والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الجزية، باب ما جاء في ذبائح نصارى بني تغلب، $\pi/\sigma(0.5.7)$.
- (۱۳۷) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٤٨٦٦): (قال البخاري: تركه القطان وابن مهدي). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٥٩٠١): (متهم بالكذب).
- (١٣٨) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (٤٥٣): (تركوه). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٥٣٧): (متروك).
- (۱۳۹) اخرجه من هذا الطريق: عبد الرزاق في مصنفه، كتاب اهل الكتاب، لا يهود مولود ولا ينصر، ٦/ح(٩٩٧٥)، وفي كتاب اهل الكتابين، باب هل يترك وان يهودوا او ينصروا او يزمزموا، ١٠/ح(١٩٣٩٣). وابو يعلى في مسنده، مسند على بن ابى طالب ، ١/ح(٣٢٣)، ح(٣٣٣). وابن عدى في الكامل، ٤٨٤/٥، الترجمة: (١١٢٣).
 - (١٤٠) تهذيب الاثار، الطبري، ٣/٢٢٤.
 - (١٤١) الضعفاء، العقيلي، ٣/٤٣٤: الترجمة: (٩٥٦).
- (١٤٢) حديث ام المؤمنين عائشة (رضي الله عنها): اخرجه ابو داود: ابواب الاجارة، باب في الرجل يأكل من مال ولده، ٣/ح(٣٥٩).
- (١٤٣) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (١١٨٥): (فقيه الكوفة...عابد قانت ثقة صاحب سنة). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (١٤٥٣): (ثقة ثبت فقيه الا انه ربما دلس).
- (١٤٤) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٤٠١٦): (ثقة). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٤٨٥٦): (ثقة ثبت).

(١٤٥) اخرجه من هذا الوجه: الطيالسي في مسنده، مسند عائشة ام المؤمنين(رضي الله عنها)، ٣ح(١٦٨٥). وابن ابي شيبة في مصنفه، كتاب البيوع والاقضية، في الرجل ياخذ من مال ولده، ٤/ح(٢٢٦٩). واسحاق في مسنده، ٣/ح(١٦٥٥). واحمد في مسنده، مسند النساء، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق، ١٤/ح(٢٤٩٥١)، واحمد في العلم، ٢٤/ح(٢٥٦٨). وابو داود، ابواب الاجارة، باب في الرجل يأكل من مال ولده، ٣/ح(٣٥٦٩). والدارقطني في العلل، ١٥٣/٥. والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب النفقات، باب نفقة الابوين، ٧/ح(١٥٧٤).

(١٤٦) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (٢١٣٢): (الحافظ...احد الاعلام). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢٦١٥): (ثقة حافظ عارف بالقراءة ورع لكنه يدلس).

(۱٤۷) اخرجه من هذا الوجه: سعيد في سننه: كتاب الطلاق، باب الغلام بين الابوين ايهما احق به، 7/-(777). وابن ابي شبية في مصنفه، كتاب البيوع والاقضية، في الرجل ياخذ من مال ولده، 3/-(7779). واحمد في مسنده مسند النساء، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق، 73/-(7079)، 73/-(7079). وابن ماجه، كتاب التجارات، باب ما للرجل من مال ولده، 7/-(779). والترمذي، ابواب الاحكام، باب ما جاء ان الوالد يأخذ من مال ولده، 7/-(709). وقال: (هذا حديث حسن). والنسائي في السنن الكبرى، كتاب البيوع، الحث على الكسب، 7/-(709). والطبراني في المعجم الاوسط، باب العين، من اسمه عبدالله، 3/-(709).

(١٤٨) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٥٦٤٧): (من ائمة الكوفة...قال: ما كتبت حديثا قط، ومناقبه جمة). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٦٩٠٨): (ثقة ثبت وكان لا يدلس).

(۱٤٩) اخرجه من هذا الطريق: عبد الرزاق في مصنفه، كتاب الصدقة، باب ما ينال الرجل من مال ابنه وما يجبر عليه من النفقة، $P_{-}(771)$. واسحاق في مسنده، ما يروى عن الاسود بن يزيد عن عائشة (رضي الله عنها)، $P_{-}(701)$. واحمد في مسنده، مسند النساء، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق، $P_{-}(701)$ ، واحمد في مسنده، مسند النساء، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق، $P_{-}(701)$ ، والدارمي في سننه، كتاب البيوع، باب في الكسب وعمل الرجل بيده، $P_{-}(701)$. وابو داود، ابواب الاجارة، باب في الرجل ياكل من مال ولده، $P_{-}(701)$. والنسائي ، كتاب البيوع، باب الحث على الكسب، $P_{-}(912)$. والدارقطني في العلل، $P_{-}(701)$. والحاكم في المستدرك، كتاب البيوع، المستدرك، كتاب البيوع، المستدرك، كتاب البيوع، المستدرك، والدارة في السنن الكبرى، كتاب النفقات، باب نفقة الابوين، $P_{-}(701)$.

(۱۰۰) اخرجه من هذا الطريق: الحميدي في مسنده، احاديث عائشة ام المؤمنين، 1/-(7٤٨). واحمد في مسنده، مسند النساء، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق، 2/-(7٤١٥)، 3/-(7٤١٥). والنسائي ، كتاب البيوع، باب الحث على الكسب، 3/-(5٤٥).

(١٥١) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (٢٢١): (اففيه...كان عجبا في الورع، متوقيا للشهرة، رأسا في العلم). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢٧٠): (الفقيه ثقة، الا انه يرسل كثيرا).

(۱۰۲) اخرجه من هذا الطريق: سعيد في سننه: كتاب الطلاق، باب الغلام بين الابوين ايهما احق به،٢/ح(٢٢٨٨)، وإساق ح(٢٢٨٩). وإبن ابي شيبة في مصنفه، كتاب البيوع والاقضية، في الرجل ياخذ من مال ولده، ٤/ح(٢٢٦٩). وإساق في مسنده، ٣/ح(١٥٠١)، ح(١٥٦١). واحمد في مسنده، مسند النساء، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق، وأرح ١٥٤١)، ٣٤/ح(٢٥٨٤)، وابن ماجه، كتاب التجارات، باب الحث على المكاسب، ٢/ح(٢١٣٧). والبزار في مسنده، مسند عائشة ام المؤمنين، ١٨/ح(٣٢٣). والنسائي، كتاب البيوع، باب الحث على الكسب، ٧/ح(٤٤٥١)، ح(٤٤٥١)، وابن حبان في صحيحه، كتاب الرضاع، ذكر الخبر المدحض قول من زعم ان اسناد هذا الخبر منقطع ليس بمتصل/ ١٠/ح(٢٢٢٤). والطبراني في المعجم الاوسط، باب العين، من اسمه عبدالله، ٤/ح(٢٨٤٤). والقضاعي في مسند الشهاب، ٢/ح(٢٠١١)، ح(١٠١١). والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب النفقات، باب نفقة الابوين، ٧/ح(٢٠١٤).

(١٥٣) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (٣٥٦١): (قال احمد: تركوا حديثه). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٤٤٦١): (ضعيف واختلط باخرة).

(١٥٤) اخرجه من هذا الطريق: ابن الاعرابي في معجمه، باب الباء، ١/ح(٨١).

(١٥٥) قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٥٠٩): (ثقة مكثر فقيه).

(١٥٦) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (٢١٣): (قال النسائي: لا باس به). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢٦١): (صدوق).

- (۱۵۷) اخرجه من هذا الطريق: الحاكم في المستدرك، كتاب النفسير، من سورة البقرة، 7/-(7177). والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب النفقات، باب نفقة الابوين، 2/-(2026).
- (١٥٨) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (١٢٢٠): (احد الاعلام... قال ابن معين: اذا رايت من يقع فسه فاتهمه على الاسلام... قلت: ثقة صدوق يغلط وليس في قوة مالك). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (ثقة عابد، اثبت الناس في ثابت وتغير حفظه باخرة).
 - (١٥٩) اخرجه من هذا الطريق: ابو نعيم في تاريخ اصبهان، الترجمة: (٦٢١)، ١/١٤١.
- (١٦٠) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (١٢٢١): (ثقة امام مجتهد... قال ابو اسحاق الشيباني: هو افقه من الشعبي، قلت: لكن الشعبي اثبت منه). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (١٥٠٠): (صدوق فقيه له اوهام).
- (١٦١) حديث الصحابي عبد الله بن عمرو الخرجه ابو داود: ابواب الاجارة، باب في الرجل يأكل من مال ولده، ٣/ح(٣٥٣٠).
 - (١٦٢) الجرح والتعديل، ابن ابي حاتم، ١/٠٧.
 - (١٦٣) السنن الكبرى، البيهقى، كتاب النفقات، باب نفقة الابوين، ٧/ح(١٥٧٤٦).
- (١٦٤) حديث الصحابي أبي هريرة الخرجه ابو داود، كتاب الاطعمة: باب ما جاء في الجلوس على مائدة عليها بعض ما يكره: ٣/ح(٣٧٧٤).
- (١٦٥) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٣٧٣٥): (الحافظ). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة:(٤٥١٣): (ثقة حافظ شهير وله أوهام).
- (١٦٦) أخرجه من هذا الطريق أبو داود: كتاب الاطعمة: باب ما جاء في الجلوس على مائدة عليها بعض ما يكره: 7/-(277).

- (١٦٧) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٤٧٤٠): (قال أبو داود: كتبت عنه خمسين ألف حديث ولولا سلامة فيه تركت حديثه، قلت: وثقه غير واحد). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٥٧٥٤): (ثقة)
- (١٦٨) أخرجه من هذا الطريق: ابن ماجه: كتاب الأطعمة: باب النهي عن الأكل منبطحا: ٢/ح(٣٣٧٠). والروياني في مسنده: حديث عبد الله بن عمر: ٢/ح(١٣٩٢، ح١٤٠٧).
- (١٦٩) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٥١٣٤): (الحافظ... ثقة ورع). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٦٢٦٤): (ثقة ثبت).
 - (١٧٠) أخرجه من هذا الطريق: الروياني في مسنده: حديث عبد الله بن عمر: ٢/ح(١٤٠٧)٠
- (۱۷۱) لم أجد لعيسى بن محمد الراوي عن كثير بن هشام ترجمة إلا أن يكون: (أبو عمير عيسى بن محمد بن اسحاق الرملي المعروف بابن النحاس)، قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٤٣٩٥): (حافظ عابد فقير). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٥٣٢١): (ثقة فاضل).
- (۱۷۲) أخرجه من هذا الطريق: العقيلي في الضعفاء: ١/الترجمة :(٢٢٩): وقال: (لا يتابع عليه من حديث الزهري، وأما الكلام فيروى من غير طريق الزهري كله بأسانيد صالحة، ما خلا الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر، فالرواية فيه فيها لين).
- (١٧٣) ذكره الحافظ ابن حجر في لسان الميزان: ٢/الترجمة: (٢٩٦)، وقال: (كان حافظا عارفا بالحديث، عالى الإسناد بالمرة، تُكُلِم فيه بلا حجة، وقال الدارقطني: أُختلف فيه وهو عندي صدوق، وقال ابن حزم: ضعيف ولينه بعض البغاددة لكونه يأخذ على الرواية ... وذكره ابن حبان في الثقات وقال كان ممن عَمَّر، وقال محمد بن مالك الاسكاف...ثقة)
- (١٧٤) أخرجه من هذا الطريق الحاكم في المستدرك: كتاب الأطعمة: ٤/ح(٧١٧١)، وقال: (هذا حديث على شرط مسلم ولم يخرجاه)، وقال الذهبي في التلخيص المطبوع بهامش المستدرك-: (على شرط مسلم).
- (١٧٥) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (٣٣٠٨): (وُثَّق). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٤٠٠٣): (مقبول)

(۱۷٦) أخرجه من هذا الطريق البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الصداق: باب الرجل يدعى إلى الوليمة:

٧/ح(١٤٥٠)، وفي السنن الصغرى، كتاب النكاح: بَابُ الامتناع من الإجابة إذا كَانَ فيها معصية أَوْ صُورٌ مَنْصُوبةٌ
ذَاتُ أَرْوَاحٍ:٣/ح(٢٥٨٥)، وفي شعب الإيمان: التاسع والثلاثون من شعب الإيمان: باب في المطاعم والمشارب: ما
ورد في النهى عن الأكل وهو منبطح على بطنه: ٧/ح(٥٠٠).

(۱۷۷) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٤٦٥٠): (وثقه جماعة وقال أبو حاتم يكتب حديثه). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب:الترجمة: (٥٦٣٣): (ثقة).

(۱۷۸) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (٧٨٣): (قال ابن معين: ثقة أمي ليس في الزهري بذاك). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٩٣٢): (صدوق يهم في حديث الزهري).

(۱۷۹) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٥١٥٢): (احد الأعلام). وقال الحافظ ابن حجر في نقريب التهذيب: الترجمة: (٢٩٦): (متفق على جلالته وإتقانه وثبته).

(۱۸۰) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (۱۷۷۳): (احد فقهاء التابعين... قال مالك: لم يكن احد في زمان سالم أشبه بمن مضى في الزهد والفضل والعيش الخشن منه). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (احد الفقهاء السبعة وكان ثبتا عابدا فاضلا كان يشبه بابيه في الهدي والسمت).

(١٨١) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٥٩٠٧): (ثقة). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢٢٢٦): (صدوق)

(١٨٢) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (١٧٣٨): (صدوق). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢١٣٨): (ثقة)

(۱۸۳)أخرجه من هذا الوجه أبو داود: كتاب الأطعمة: باب ما جاء في الجلوس على مائدة عليها بعض ما يكره: ٣/٥).

(١٨٤) حديث الصحابي جابر بن عبد الله الترمذي في كتاب الأدب: باب ما جاء في دخول الحمام: ٤/ح(٢٨٠)، وقال: (هذا حديث حسن غريب).

- (١٨٥)حديث الصحابي على بن ابي طالب، أخرجه الحاكم في المستدرك: كتاب الاطعمة: ٤/ح(٧١٣٠)، وقال: (هذا حديث صحيح الْإِسْنَادِ ولم يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ). وقال الذهبي في التلخيص: ١٣٣/٤: (عمر واه).
 - (١٨٦)علل الحديث لابن ابي حاتم: ٤/٨٤٤: السؤال: (١٥٥٥).
- (١٨٧) حديث الصحابي ابن عمر ﴿، اخرجه ابو داود: كتاب الاطعمة: باب الجمع بين لونين من الطعام، ٣/ح(٣٨١٨).
- (۱۸۸) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٣٤٣٥): (ثقة). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٧٢٧٠): (صدوق ربما وهم).
 - (١٨٩) اخرجه من هذا الطريق: ابن ماجه، كتاب الاطعمة، باب الخبز الملبق بالسمن، ٢/ح(٣٣٤١).
- (١٩٠) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٥٠١٠): (الحافظ... وثقه النسائي). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٦٠٩٢): (ثقة).
- (۱۹۱) اخرجه من هذا الطريق: ابو داود، كتاب الاطعمة، باب في الجمع بين لونين من الطعام، $\pi/\sigma(N)$. والبيهقي في شعب الايمان، المطاعم والمشارب وما يجب التورع عنه منها، الجمع بين لونين ارادة للتعديل بينهما، $\pi/\sigma(N)$.
- (۱۹۲) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٥٨٥٦): (الحافظ... مختلف فيه امتحن فمات محبوسا). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢١٦٦): (صدوق يخطئ كثيرا فقيه عارف بالفرائض).
- (۱۹۳) اخرجه من هذا الطريق، الطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب الصيد والذبائح والضحايا، باب اكل الضب، ٤/ح(٦٣٤٨). وابو نعيم في الحلية، ٢٢١/١٠.
 - (١٩٤) قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٦٧٢٣): (ثقة).
- (١٩٥) اخرجه من هذا الطريق، العقيلي في الضعفاء الكبير، ٢/٣٥، الترجمة: (٣٠٢). وابو نعيم في الحلية، ٢٢١/١.

- (١٩٦) ذكره الخليلي في الارشاد ضمن شيوخ حاجب بن احمد. ينظر: الارشاد، الخليلي، ٣/الترجمة: (٧٨٠).
- (۱۹۷) اخرجه من هذا الطريق: البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الضحايا، باب ما جاء في الضب، $P_{J}(1927)$ ، وفي شعب الايمان، المطاعم والمشارب وما يجب التورع عنه منها، الجمع بين لونين ارادة للتعديل بينهما، $A_{J}(0.7.0)$.
- (۱۹۸) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٤٤٧٧): (ثبت). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٥٤١٩): (ثقة ثبت وربما اغرب).
- (۱۹۹) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (١١١٥): (قال ابن المبارك: من مثله، ووثقه ابن معين). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (١٣٥٨): (ثقة له اوهام).
 - (٢٠٠) قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٦١٢): (متروك).
- (٢٠١) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٥٧٩١): (من ائمة التابعين واعلامهم). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٧٠٨٦): (ثقة ثبت فقيه مشهور).
 - (٢٠٢) حديث الصحابي ابن عمر اخرجه مسلم، كتاب الصيد، باب اباحة الضب، ٣/ح(١٩٤٣).
 - (٢٠٣) الضعفاء الكبير، العقيلي، ٢/٣٥.
 - (٢٠٤) علل الحديث، ابن ابي حاتم، علل اخبار رويت في الاطعمة، ٤/ح(١٥٣١).
 - (٢٠٥) الثقات، ابن حبان، ٦/ الترجمة: (٧٤٠٦).
 - (٢٠٦) سير اعلام النبلاء، الذهبي، ٧/الترجمة: (٤٤).
 - (٢٠٧) حديث الصحابي ابي سعيد الخدري، اخرجه ابو داود، كتاب الادب، باب في جلوس الرجل، ٤/ح(٢٨٤).
- (۲۰۸) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (٢٠٣٤): (الحافظ... حجة). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢٤٩٥): (ثقة).

- (٢٠٩) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (٢٦١٩): (متهم عدم). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٣١٩): (متروك ونسبه ابن حبان للوضع).
 - (٢١٠) قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٣٨٣): (مجهول).
- (٢١١) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (١٥٢٣): (قال ابو زرعة: شيخ، وقال ابن عدي: ارجو انه لا بأس به). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (١٨٨١): (مقبول)
- (۲۱۲) اخرجه: ابو داود، كتاب الادب، باب في جلوس الرجل، ٤/ح(٢٤٦). والترمذي في الشمائل، باب ما جاء في جلسة رسول الله ، ح(١٣٠). وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال، ١١١/٤ الترجمة: (٦٨٢). وابو الشيخ الاصبهاني في اخلاق النبي وادابه، ذكر جلوسه واتكائه واحتبائه ومشيه ، ٤/ح(٧٨٢). والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الجمعة، جماع ابواب التبكير الى الجمعة وغير ذلك، باب الاحتباء المباح في غير وقت الصلاة، ٣/(٥٩١٦).
- (٢١٣) حديث الصحابي عبدالله بن عمر في، اخرجه البخاري، كتاب الاستئذان، باب الاحتباء باليد وهو القرفصاء، ٥- (٥٩١٧).
 - (٢١٤) المجروحين، ابن حبان، ٢/الترجمة: (٥٦٩).
- (٢١٥) حديث الصحابي عبدالله بن عمر الخرجه ابو داود، كتاب الادب، باب كراهية الغناء والزمور، ٤/ح(٢٩٤، ح٤٩٢٥).
- (٢١٦) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (١٩٢٦): (مفتي دمشق وعالمها...قال النسائي: ثقة ثبت). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢٣٥٨): (ثقة امام ...اختلط في اخر امره)
- (۲۱۷) اخرجه من هذا الطريق: احمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبدالله بن عمر * * * * وابو داود، كتاب الادب، باب كراهية الغناء والزمور، * * وابن ابي الدنيا في الورع، * * وابن حبان في صحيحه، كتاب الرقائق، باب الفقر والزهد والقناعة، * * والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الشهادات، باب ما جاء في ذم الملاهي من المعازف والمزامير ونحوها، * * * * *

- (٢١٨) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٥٣٤٢): (ثقة). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢١٨): (صدوق له اوهام)
- (۲۱۹) اخرجه من هذا الطريق: احمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبدالله بن عمر، هـ، ٩/ح(٤٩٦٥).
- (۲۲۰) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (٢١٣٣): (احد الائمة...قال النسائي: ليس بالقوي، وقال البخاري: عنده مناكير). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢٦١٦): (صدوق فقيه في حديثه بعض لين)
- (٢٢١) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (٢٦٦٧): (ثقة حافظ). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٣٢٥٣): (ثقة لكنه تغير باخرة فلم يفحش اختلاطه)
- (۲۲۲) اخرجه من هذا الطريق: ابو داود، كتاب الادب، باب كراهية الغناء والزمور، ٤/ح(٤٩٢٦). والطحاوي في شرح مشكل الاثار، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله هما يدل على حكم من دعي الى الوليمة، ٣/ح(٥٢٣٧). والطبراني في المعجم الاوسط، باب الالف، من اسمه احمد، ٢/ح(١١٣٧). والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الشهادات، باب ما جاء في ذم الملاهي من المعازف والمزامير ونحوها، ١٠/ح(٢٠٩٩٩).
- (٢٢٣) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٤١٩٣): (لين تركه النسائي). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٥٠٧٥): (ضعيف)
- (۲۲٤) اخرجه من هذا الطريق: الطحاوي في شرح مشكل الآثار، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله على مما يدل على حكم من دعي الى الوليمة، ١٣/ح(٥٢٣٧). والبيهقي في شعب الايمان، حفظ اللسان عما لا يحتاج اليه، ٧/ح(٤٧٦٠).
- (٢٢٥) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (١٠٥٣): (وثقه احمد وابو زرعة). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (١٢٦٦): (ثقة)
- (٢٢٦) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٥٧٦٤): (عالم الرقة...ثقة عابد كبير القدر). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٧٠٤٩): (ثقة فقيه...وكان يرسل)

- (٢٢٧) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (١٣٦٩): (وثق). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٢٢٧): (مقبول)
- (۲۲۸) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٥٤٨٠): (ثقة نبيل). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٦٧٠٨): (صدوق)
- (۲۲۹) اخرجه من هذا الطريق: ابو داود، كتاب الادب، باب كراهية الغناء والزمور، 3/-(970). والطبراني في المعجم الاوسط، باب الميم، من اسمه محمد، <math>9/-(9/0)، وفي المعجم الصغير، باب الالف، من اسمه احمد، <math>9/-(9/0). والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الشهادات، باب ما جاء في ذم الملاهي من المعازف والمزامير ونحوها، <math>9/-(9/0).
- (٢٣٠) قال الذهبي في الكاشف: ١/الترجمة: (٧٠٦): (وثقه ابن معين). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٨٤١): (صدوق)
- (٢٣١) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٤٦٩٢): (فيه ضعف يسير من سوء حفظه). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٥٦٨٥): (صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك)
- (٢٣٢) قال الذهبي في الكاشف: ٢/الترجمة: (٥٢٨٩): (امام في القراءة والتفسير حجة). وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: الترجمة: (٦٤٨١): (ثقة امام في التفسير وفي العلم).
 - (٢٣٣) اخرجه من هذا الطريق: ابن ماجه، كتاب النكاح، باب الغناء والدف، ١/ح(١٩٠١).
- (٢٣٤) حديث الصحابي ابن عباس ، اخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الشهادت، باب ما جاء في ذم الملاهي، ١٠/ح(٢١٠٠٠).
 - (٢٣٥) ينظر: السماع، ابن القيسراني، ص٥٩.
 - (٢٣٦) مجموع رسائل الحافظ ابن رجب، ابن رجب الجنبلي، ٢/٢٥٤.
 - (٢٣٧) عون المعبود، العظيم ابادي، ١٨٢/١٣.